الفصل الثالث

الناشر حجر الزاوية

الناشر؟

الحديث عن الناشر يعنى الحديث عن النشر، والناشر هو الشخص الحقيقى أو المعنوى الذى يستثمر أمواله فى إنتاج الكتب، فهو[1] يدفع الأموال للمؤلف والمترجم والفنان والمحرر والطابع وصانع الورق وغيرهم لإنتاج الكتب، كما يدفع الأموال للبائعين وللقائمين على الإعلانات وغيرهم ممن يعاونونه فى تسويق الكتاب، ثم يسترد أمواله من بائعى الكتب وغيرهم ممن يشترون منه الكتاب، ويهدف من ذلك إلى تحقيق فائض من الأموال أكثر مما أنفق حتى يحقق الربح المطلوب.

وأيا[2] ما كانت المرحلة التى بلغها بلد من التطور، ومهما يكن خط اقتصاده، فلابد من وجود عناصر أربعة فى صناعة الكتاب، وهى: المؤلف، والطابع، والبائع، ثم الشريك الرابع الذى يحتل المركز الرئيسى فى صناعة الكتاب وهو الناشر، هذا الشريك الرابع هو الذى يجمع الشركاء الثلاثة الآخرين معًا، وهو الذى يأخذ زمام المبادرة فى مغامرة صناعة الكتاب، وهؤلاء الأربعة لازمون دائمًا، وربما تقوم مؤسسة أو يقوم شخص واحد بأكثر من عمل واحد من الأعمال الأربعة لهؤلاء الشركاء، ولكن ذلك لا يغير من الأمر شيئًا، فثمة أعمال أربعة رئيسية واضحة يتعين أداؤها وهى: عمل المؤلف، وعمل الطابع، وعمل بائع الكتب، وعمل الناشر، لابد من وجود هذه الأعمال الأربعة حتى لو قام بها شخص واحد، وقد يكون الناشر دولة، أو جماعة منظمة (حزب سياسى، جامعة، اتحاد أدباء، جمعية دينية، نادى ثقافى، وما شابه ذلك)، أو مؤسسة اقتصادية (سواء فى شكل شركة مساهمة، أو فى إطار ملكية القطاع العام، أو جمعية تعاونية، أو ما تشابه ذلك)، أو فى الشكل التقليدى للفرد الناشر، أو فى شكل شريكين، أو مجموعة أفراد، من خلال هذه النماذج الأربعة يصبح لدينا تعبير الناشر يشمل صاحب مطبعة لا تعمل إلا بحروف الجمع اليدوى أو صاحب دكان صغير لبيع الكتب، ويشمل تعبير الناشر أيضا دور النشر ذات السمعة العالمية، جميعهم يستوى فى العرف والقانون، فناشر من العالم الثالث لا ينشر إلا عنوانين أو ثلاثة فى كل عام مثله فى عرف النشر وقوانينه مثل «هاشيت» Hachette تلك المجموعة الفرنسية التى تسيطر فى فرنسا على ٢٧٪ من سوق الكتاب وفق إحصائيات عام ١٩٧٦، ويمكن إدراك مدى أهمية «هاشيت» فى مجال النشر داخل فرنسا وخارجها بالنظر إلى رقم أعمالها السنوى فى ميزانية عام ١٩٧٥ حيث بلغ ٤,٥ مليار فرنك فرنسى، موزعة على النحو التالى:

---

(١) دانيس س سميث: صناعة الكتاب من المؤلف إلى الناشر إلى القارئ (ترجمة دكتور محمد على العريان وآخرين – المكتب المصرى الحديث – القاهرة ١٩٧٠ – ص ٣١.

(٢) المرجع السابق ص ١١، ص ١٢.

* مليار فرنك فرنسى لإصدار الكتب.

* مليار فرنك فرنسى للنشاط الدولى (المكتبات ودور التوزيع التابعة للمجموعة خارج فرنسا، والإعلان فى الصحف الأجنبية).

* ١,٥ مليار فرنك فرنسى لقطاع التوزيع الداخلى والخارجى.

وتسيطر مجموعة هاشيت على ٣٨ دار نشر منها ١٦ دار نشر مملوكة بالكامل، وفى حيازة «هاشيت» كافة المكتبات الموجودة بمحطات السكك الحديدية فى فرنسا، إلى جانب ١٢ ألف «كشك» توزيع للكتب والصحف.

النشر؟

«يتضمن النشر ثلاث حلقات متميزة بذاتها تبدأ كل منها فى اللغة العربية بحرف التاء. وهذه الحلقات بترتيبها هى تأليف الكتاب، وتصنيع الكتاب، ثم تسويق الكتاب».

بهذه العبارة بدأ الدكتور شعبان خليفة كتابة حركة نشر الكتب فى مصر، وفى هذه العبارة صواب علمى، ولكن التاء التى أثارت انتباه الدكتور شعبان هى تاء التفعيل الشائعة فى اللغة العربية، وهى نتيجة لقاعدة صرفية مفادها أن أى فعل ماض مضعف العين يكون مصدره مبدوءا بالتاء على وزن تفعيل، وما أكثر ذلك.

وإذا سعينا وراء معنى النشر، وجد أن النشر لغة يوحى[٣] إلينا بمعناه الإصطلاحى، فالنشر ضد الطى، والنشر: الريح، والأرض ناشرة إذا أنبتت، والنشر إيراق الشجر، وهذه المعانى كلها توحى إلينا بالمعنى المعاصر لنشر الكتب، وقد استخدم الحافظ الجزرى المتوفى عام ٨٣٣ هـ كلمة النشر فى عنوان كتابه «النشر فى القراءات العشر»، وهذا الكتاب كما يقول مؤلفه فى عصره هو المعلمة الوحيدة فى علمى التجويد والقراءات.

ولكن النشر بمعنى صناعة الكتاب فتعرفه دائرة المعارف البريطانية بأنه ذلك النشاط الذى يتضمن اختيار وتجهيز وتسويق المواد المطبوعة والوظائف المميزة للناشرين هى: اختيار وتحرير وإعداد المواد المراد نشرها، وتنظيم إنتاجها وتوزيعها، وتحمل المسئولية المالية، وكافة المسئوليات الأخرى المرتبطة بعملية النشر.

---

(٣) فى لسان العرب لابن منظور جزء ٧ ص ٦١ وما بعدها طبعة مصورة عن طبعة بولاق: الدار المصرية للتأليف والترجمة – سلسلة تراثنا – ما يلى:

النشر: الريح الطيبة. قال مرقش:

النشر مسك والوجوه دنا نير وأطراق الأكف عنم

وعم أبو عبيدة فقال النشر الريح من غير أن يقيدها بطيب أو نتن.

ونشر الله الميت ينشره نشرا ونشورا وأنشره. وفى القرآن الكريم:

«وانظر إلى العظام كيف ننشرها». (ما أورده ابن منظور فى الآية الكريمة قراءة نافع).

والنشر الحياة، والنشر الريح أحياها بعد الموت، وقد نشرت الأرض، عم أبوعبيدة بالنشر جميع ما يخرج من نبات الأرض، والأرض ناشرة إذا انبتت. قال أبوعبيدة نشر الأرض بالسكون ما خرج من نباتها، والنشر انتشار الورق، وقيل إيراق الشجر.

وللنشر معان أخرى مثل نشر الثوب ابل نشرى، إذا انتشر فيها الجرب. ونشر الخشبة بالمنشار نشرا. وصحف منشرة (شدد للكثرة). وانتشر النهار طال وامتد. وانتشر الخبر أى ذاع. ونشرت الخبر أنشره أى أذعته.

ويقول شاندلرب جرانيس[٤] فى تعريف النشر: «النشر هو أن ترسل بين الناس الكلمات والصور التى أنتجتها عقول المبدعين، وعمل فيها محررون، وأخرجها طابعون. وبالتطبيق على الكتاب يكون النشر حلقات فى سلسلة مترابطة، بحيث لا يمكن أن نطلق على حلقة منفردة منها اسم النشر، فعندما يتحول المخطوط إلى كتاب ثم يوزع هذا الكتاب فى السوق المقصود بها، يتم النشر ويتحقق معناه، لأنك عندما تؤدى عملية بمفردها من عمليات النشر كالتحرير مثلا فلا يعنى ذلك نشرًا، أو عندما تشترى خدمات الطبع والتجليد فلا يعنى ذلك بمفرده نشرًا، أو عندما تنشط مبيعات الكتاب فلا يعنى ذلك بمفرده نشرًا، لأن نشر الكتاب هو كل تلك العمليات مجتمعة، وهى عملية متكاملة، سواء قامت بها مؤسسة واحدة أو مؤسسات، إنها الإجراءات الذهنية والعملية لترتيب صنع الكتاب وتنشيط توزيعه، وفى نهاية الأمر لتحقيق أقصى حد للانتفاع به.

هذا التعريف للنشر يزيده وضوحًا معرفتنا بالوظائف الأساسية لصناعة الكتاب تلك الوظائف التى أجملها «جرانيس» فى الأعمال التى يقوم بها من يشتركون فى صناعة النشر وهم:

١ – الوكالات الأدبية التى تمد بمخطوطات المؤلفين.

٢ – الناشرون بإداراتهم المختلفة.

٣ – صناع الكتب بما فيهم مصففو الحروف، وحفارو الكليشهات والطابعون والمجلدون ومن يزودهم بالمواد اللازمة كالأحبار والورق ومواد التجليد وما إلى ذلك.

٤ – النقاد، والذين يقدمون عرضًا وتلخيصًا لها فى وسائل الإعلام.

٥ – وكالات الإعلان وغيرها من خدمات تنشيط المبيعات.

٦ – المخزنون وتجار الجملة الذين يقومون بالتوزيع على المكتبات وتجار التجزئة أو على كافة المشترين من جامعات ومدارس وأفراد.

٧ – مكتبات التجزئة، وأقسام الكتب بالمتاجر العامة.

٨ – مشترو حقوق النشر الخاصة بأندية الكتب وبيوت إعادة الطبع، والمجلات والنقابات الصحفية ومنتجى الأفلام والمذيعين، وما شابه ذلك.

هذه الأعمال تمثل ما يقوم به المشتركون فى صناعة الكتاب بالترتيب والتوالى السابق، أو باختلاف قليل فى هذا الترتيب، كما يطلق فى بعض الأحيان اصطلاح تجارة الكتب للدلالة تجاوزًا عن صناعة الكتب، ولكن تجارة الكتب فى التعبير الدقيق تطلق على توزيع الكتب وحسب.

وتنتسب مهنة النشر بمعناها المعاصر إلى القرن التاسع عشر الميلادى، ذلك المعنى الدال على التخصص وعلى مفهوم المهنة، وقبل ذلك كانت الحدود غير فاصلة بين عمل المؤلف وعمل الطابع وعمل موزع الكتب، ولكن الناشرين المعاصرين يشترون خدمات الطباعة فى السوق المفتوح، ويوزعون إنتاجهم على مكتبات البيع ومواقع التسويق، ويبيعون جزءًا بالطريق المباشر بالرسائل

---

(٤) Chandler B. Grannis-What Happens In Book Publishing Second Edition - Colombia University Press - New York - 1967 - p, 3,4.

البريدية أو التصدير أو غير ذلك، هذا التطور فى صناعة النشر الحديث الذى برز بشكل واضح منذ القرن التاسع عشر الميلادى جعل عمل الناشر مستقلاً عن التأليف أو الطباعة أو التوزيع، ومن ثم لم يعد الناشر صاحب حانوت أو مطبعة بل يكفى أن يحمل حقيبة صغيرة، ومبلغًا من المال معقولاً. وعقلا ناشرًا.

والناشر هو حجر الزاوية فى صناعة الكتاب ونشره، فهو الذى يحصل على مخطوط الكتاب من المؤلف، وهو الذى يدفع به إلى الطابع ثم يدفعه نسخًا إلى الموزع. إنه محور عملية النشر برمتها. لذلك قلنا إنه حجر الزاوية فلا تقوم صناعة الكتاب ولا يتم نشر دون وجوده.

وفى تاريخ الكتاب كان الناشر كاهنًا ثم مؤلفًا أو أديبًا ثم بائعًا للكتب، حتى جاء القرن التاسع عشر فأصبح الناشر صاحب مهنة مستقلة، ففى تاريخ الحضارة العربية كان كثير من الوراقين يقومون بأعمال النشر[٥]. فكانوا يشترون الورق بالجملة للحصول على أرخص سعر، ويحرصون على تزويق الكتاب وزخرفته، وقبل ذلك يحرصون على اختيار أشهر الكتب لأشهر المؤلفين، والتحكم فى أسعار بيع نسخها وكانوا أحيانًا يقومون بتهريب الكتب النادرة من مكان، لآخر لبيعها بأسعار مرتفعة.

ومن أطرف ما روى ياقوت الحموى فى معجم الأدباء عن مبالغة الوراقين فى تحديد أسعار الكتب المنسوخة، أن العالم النحوى الذائع الصيت «الفراء» أملى كتاب «المعانى» على الوراقين، فحددوا سعر البيع بواقع درهم لكل خمسة أوراق، فلما شكا القراء للفراء ارتفاع الثمن ناقش الوراقين فى تخفيض السعر فأبوا، فشرع الفراء يملى على الناس كتابًا أوسع وأشمل فى المعانى بقصد إلغاء الأول، عند ذلك هرع الوراقون إلى الفراء يرجونه أن يكف عن ذلك، وتعهدوا ببيع الكتاب بواقع درهم لكل عشرة أوراق.

وفى أوروبا خلال المائة عام الأولى من عمر الطباعة كان الطابعون هم الناشرون، لقد سيطر الطابع بصورة أساسية على صناعة الكتب وتجارتها بحرفتهم الجديدة، فكان سابك حروف الطباعة هو الطابع والمحرر ومخرج الكتاب وهو الناشر والموزع وبائع الكتاب، ولم يكن يقع خارج وظائفه غير المؤلف وصانع الورق.

لمحات من تاريخ النشر:

وإذا كان النشر المعاصر ينتسب إلى القرن التاسع عشر الميلادى فإن ذلك لا ينفى عن النشر تاريخه، وإن النشر عمل قديم قام فى الحضارات القديمة، وما يزال مستمرًا ومتطورًا كما نرى، ويتميز تاريخ النشر بالتفاعل المحكم بين التجديد التقنى، أى التطور التكنولوجى، وبين التغير والتطور الاجتماعى وكلاهما يعزز الآخر، ولقد اعتمد تاريخ النشر على ثلاثة اختراعات أساسية هى اختراع الكتابة، ثم اختراع الورق، ثم اختراع الطباعة، كما اعتمد تاريخ النشر على مظهر رئيسى من مظاهر التطور الاجتماعى هو انتشار التعليم، فقبل اختراع الكتابة كانت المعلومات تنتشر مشافهة فقط، ثم بعد اختراع الكتابة شاركت وسيلة المشافهة قليلاً، ثم بعد تقدم الكتابة وانتشارها فى الحضارات القديمة تبين أنها وسيلة لترسيخ الصيغ القانونية أو الدينية أو العقود أو المدونات ذات الأهمية الخاصة. ويشير

---

(٥) لطفى فارى: الورقة والوارقون - دار الرفاعى ص ٥١.

مؤرخو الكتب إلى احتكار الكهنة فى الحضارات القديمة لعملية النشر، وأن إنتاج الكتب كان مقيدًا ومرتبطًا بالمراكز الدينية، لقد سبق الحديث عن تاريخ الكتاب، وأن كتاب الموتى الفرعونى - فى رأى بعض مؤرخى الكتب - هو أقدم كتاب عرفته البشرية من تأليف البشر، ومنهم من يرجعه إلى ١٨٠٠ سنة قبل الميلاد، ولكن من ألف كتاب الموتى؟ ليس له مؤلف معين معلوم، ولكن المؤكد أن الكهنة هم مؤلفوه، وقد تطور وتحور كثيرًا حتى أنه وصل فى نهاية الأمر إلى نشره على نطاق واسع، فكان يترك به مكان خال لكتابة اسم الميت، وكان تجارة نشر رائجة فى مصر القديمة.

ويذكر لنا مؤرخو الكتب[٦] أن كتاب الموتى كان يحلى بالرسوم، وأن الفروق كانت كبيرة بين الكتاب المحلى بالرسوم البارعة وبالألوان، وبين الكتاب المحلى برسوم بسيطةأضعيفة فنيًا، كان الأول للموتى الأغنياء، وكان الثانى بطبيعة الحال للفقراء، لقد كان هناك النشر الشعبى من كتاب الموتى فى مقابل النشر الفاخر منه.

وتعطينا العصور الوسطى صورة مشابهة لسيطرة الكهنة على عملية النشر واستثمار النشر تجاريًا، فقد طبع كبار رجال الكنيسة فى «برشلونة» بأسبانيا فى عام ١٤٩٨ ميلاديًا ثمانية عشر ألف صك غفران أيام بدعة صكوك الغفران التى ابتدعتها الكنيسة فى ذلك الزمن.

وإذا عدنا إلى تاريخ النشر القديم نجد أنه يبدأ بمعناه العام مع اليونان فى العصر الهلينى، ذلك أن ما سبق ذلك من إنتاج الكتب فى الحضارات السابقة لليونان أو التى عاصرت بعضها كان مرتبطًا بالمراكز الدينية والتعليمية، وحدث ذلك للمرة الثانية - كما ذكرنا - فى أواخر القرون الوسطى فى أوروبا.

وينبغى أن نضع فى الاعتبار أن حركة التأليف فى الحضارات القديمة التى كانت تضم كتب الكهنه التى تحوى مدونات دينيه ومجموعات من الأمثال، وقواعد سلوكية وأقوالاً فى السحر والعلاج والفلك والتنجيم، وكانت حركه التأليف فى تلك الحضارات القديمة إلى جانب ذلك تضم شيئًا من الأدب الدنيوى، قصصًا وقصائد، وما شابه ذلك وينبغى أن نضع ذلك فى الاعتبار لنفرق بين عمل التأليف الدنيوى الذى كان النشر فيه قاصرًا على عدد محدود من النسخ للملك وحاشيته، وبين كتاب أو كتب دينية تنشر على نطاق واسع جدًا ويجنى الكهنة من نشرها ربحًا بالمعنى التجارى للربح

وكانت بدايات النشر بالمعنى العام للنشر التى ترجع إلى اليونانيين القدماء تمثل مجرد إيماءات لعملية النشر، تنقصها التفاصيل التى اكتسبتها مهنة وصناعة النشر فيما بعد، ويذكر المؤرخون أنه فى القرن الخامس قبل الميلاد، كان بعض كبار الناسخين يسخر عبيده الذين يتقنون الكتابة فى النسخ، وأن «أفلاطون» أشار إلى بيع الكتب، ثم مع انتشار عادة القراءة ومع ازدهار المكتبة العامة فى الإسكندرية، ونشأة عدد من المكتبات العامة والخاصة فى اليونان القديمة، بدأ النشر، ومن ذلك كله استنتج المؤرخون البدايات الأولى فى تاريخ النشر دون تفاصيل، إلا فيما يتعلق بشكل الكتاب ومادة الكتابة.

وفى روما القديمة هناك أثر ضعيف للنشر قبل القرن الثالث قبل الميلاد، ومع ازدهار الأدب اللاتينى ازدهرت معه تجارة الكتب، وقد تمكن النسر فى عهد شيشرون (١٠٦ - ٤٣ ق.م)، وكان بعض

---

(٦) سفندال: مرجع سابق ص ٧، ٨، ٩، ص ٢٦، ٢٧.

الناشرين من محبى الفن والغناء، وأشهرهم فى ذلك الزمان بمبوتيس اتيكس (١٠٦ - ٣٢ ق)م) الذى كانت منسخته تضم عددًا كبيرًا من العبيد المدربين على النسخ، وكان الكتاب الواحد ينسخ منه ما بين ٥٠٠ إلى ألف نسخة، وكان البردى هو مادة الكتابة آنذاك، ويروى بعض المؤرخين أنه بحلول القرن الأول الميلادى كانت المكتبة شيئًا أساسيًا فى البيت الرومانى الثرى مثل الحمام، وكثرت فى ذلك الزمن الإشارات إلى بائعى الكتب المحترفين فى الأدب الرومانى، ومن المؤرخين من وصف محلا لبيع الكتب بأن أعمدته غطيت بإعلانات عن الكتب، كما ذكر بعض المؤرخين فى روما القديمة مشاكل تتعلق بالنشر مثل الرقابة على المنسوخات، والسرقات الأدبية، وعدم إعطاء المؤلفين أجورهم التى يستحقونها.. ويقول «سفندال» عن تاريخ النشر فى روما القديمة أنه بعد أن بسط الرومان سيادتهم على العالم، ظهرت فى «روما» تجارة نشطة فى عالم الكتب، على أكتاف مهاجرين «إغريق» كما نشط نسخ كتابات أعلام المؤلفين «الإغريق» وكان بعض الكتب يستخدمون عبيدًا مدربين تدريبًا خاصًا لنسخ الكتب، وبدأ الاهتمام إلى حد ما بنشر الكتاب، ولم يعد فى استطاعة المؤلفين الاتصال الضرورى اتصالا مباشرًا بالجمهور الذى كثر عدده، وتباعدت أماكنه، حتى إن الشاعر الرومانى المشهور «هوراسيوس» كان يفخر بأن أشعاره تقرأ من شواطئ البحر الأسود إلى شواطئ نهر «الرون» ونهر «الابرو».

ويعد «برمبونيوس اتيكوس» أول ناشر تعرفه دراسات تاريخ الكتب حتى الآن، كان صديقًا لشيشرون فتكفل بنفقات نشر مؤلفاته، ولكنه لم يدفع شيئًا للمؤلف، لأنه لم يشتر منه حقوق التأليف، وإنما أخذ على عاتقه نسخ عدد معين من النسخ فقط. وكان المؤلف حرًا فى التعاقد مع ناشرين آخرين، لإنتاج نسخ أخرى من نفس كتابه. كان الناس أحرارًا فى أن يشتروا نسخة واستنساخها، فلم يكن هناك أى تشريع يحمى الملكية الأدبية، ولم يهدف المؤلفون إلى الحصول على ربح مادى من وراء أعمالهم الأدبية، ولم يكن المؤلف ليأمل فى الحصول على ربح مادى، إلا بإهدائه مؤلفه إلى أحد الأمراء أو الأغنياء من مشجعى الأدب.

وفى الصين القديمة كانت حركة النشر موازية لما شهدته عند الإغريق وعند الرومان. فإن الفترة الكلاسيكية للأدب والتى تقع فيما بين عامى ٦٠٠ ق.م، ٢٠٠ ق.م هى نفسها فترة ظهور فلاسفة الصين لاوتزو، وكنفوشيوس، ومنشز، وغيرهم. ومما يؤكد تأثير الكتاب الصينيين آنذاك على الناس الكارثة التى ألحقها عام ٢١٣ ق.م الإمبراطور «تشن شيهوانجى» بالعلماء وإنتاجهم، وذلك بحرق الكتب وقتل المؤلفين عقابًا على نقدهم لنشاطه السياسى، وفى تاريخ النشر فى الصين القديمة تسوقفنا التقنيات المتقدمة فى ذلك العصر، مثل استخدام الفرشاة، والحرير الخاص بالكتابة، ذلك التقدم الذى مهد للطباعة الخشبية ثم لاختراع الورق.

وإذا استأنفنا الحديث المسلسل فى تاريخ النشر نجد تطورًا سلبيًا وقع فى مجال النشر بسقوط الإمبراطورية الرومانية، وتقهقر النشر إلى أنماطه البدائية المتمثلة فى قصر إنتاج الكتاب على المراكز الدينية التعليمية، ولكن نشاطًا باهرًا للنشر الدينى حدث فى الأديرة حيث اشتغل كثير من الرهبان بنسخ الكتب، وأتيح للكتاب بسبب دقة الرهبان وهدوئهم حظ وافر من تجويد الإخراج ومن الضخامة فى صفحاته.

وكان اختراع الورق فى الصين عام ١٠٥ ميلاديًا حدثًا له آثار واسعة المدى على النشر، وخلال

قرون منذ اكتشافه لم يحقق هذا الأثر، وذلك لأن مكتشفيه احتفظوا بسريته، وبرغم وصول سر الورق إلى كوريا وإلى اليابان حوالى عام ٦٠٠ م إلا أن ذلك لم يدفعه إلى المجال العالمى، وإنما وصل إلى المجال العالمى بعد انتزع العرب سره فى عام ٧٥١ م وبذلك حقق تقدمًا واسعًا فى النشر، وسرعان ما نشروه فى العالم المعروف آنذاك، ودخل أوروبا فى القرن الحادى عشر الميلادى، وتقدم فيها مع النهضة تقدمًا كبيرًا، وانعكس تقدمه على تقدم البشر.

ومع نشأة الجامعات الأوروبية فى أواخر القرن الثانى عشر وأوائل القرن الثالث عشر الميلادى بدأ نشر الكتب فى أوروبا يحتل قاعدة واسعة، واستقلت بمرور الوقت الجامعات الأوروبية عن الكنيسة، مما زاد الطلب على الكتب، ومما أدى إلى قيام طبقة جديدة من تجار الكتب، والأقلام، وورق الكتابة، إلى جانب تجار الكتب المتجولين، وكانت الطبقة الجديدة من تجار الكتب ولوازم الكتابة تقوم بإمداد طلاب الجامعات بالمخطوطات، ثم بتقدم القرون الوسطى تزايد إنتاج الكتب الأوروبية، وبخاصة باريس، مراكز هامة للنشر، وذلك قبل اختراع الطباعة. وتزايد عدد النساخين وأصبح من المألوف أن يوظف الناشر ٥٠ ناسخًا مرة واحدة، وكان بعض الناشرين يطلق على مكان النسخ والتجليد مصنع الكتب.

ولما جاءت المطبعة حدثت القفزة الباهرة فى عالم النشر، فقبل اختراع الطباعة مباشرة كان عدد الكتب المخطوطة فى أوروبا عشرات الألوف، فلما حل عام ١٥٠٠ أى بعد نصف قرن تقريبًا من الطباعة كان عدد الكتب فى أوروبا ٩ ملايين كتاب، وهذا الفرق بين الرقمين يبين لنا القفزة الباهرة للنشر بفضل الطباعة.

وكان أغلب هواة الكتب فى بداية عصر الطباعة من المعادين عداوة صريحة للكتاب المطبوع، إلى حد أنهم لم يطيقوا أبدًا اقتناءه فى مكتباتهم، ولكن التطور فرض نفسه فما لبثت أقدام الكتاب المطبوع أن رسخت ومن ثم تحول عدد من الخطاطين والرسامين القدماء إلى طابعين ناشرين أو إلى حفارين على الخشب.

وتلا التطور السريع للطباعة منافسة متزايدة بين الطابعين الناشرين[٧] وتجلى ذلك فى صورة تخفيض أسعار بيع الكتب، وهذا هو السبب فى ظهور مؤلفات شعبية مثل كتب الخرافات والوعظ والمغامرات، وبرغم ذلك فإن جمهور الكتب لم يكن كبيرًا ولا قادرًا على امتصاص ذلك التيار الجارف من الكتب، وكان ذلك دافعًا لتجوال الطابعين الناشرين بمطابعهم من مدينة إلى أخرى، والمعروف أنه حتى سنة ١٥٠٠ م كان عدد الكتب المطبوعة قد بلغ ثلاثين ألف كتاب ثلثها فى ألمانيا وحدها، وبرغم أن عدد النسخ المطبوعة من كل كتاب لم يتراوح فى أغلب الأحيان من مائة إلى ألف نسخة إلا أنه كان إنتاجًا ضخمًا فى ذلك الوقت، ولم يحقق ربحًا يذكر من الطابعين والناشرين سوى الكبار ممن استطاعوا افتتاح الحوانيت على نفقتهم، بالمدن التجارية الكبرى فى أوروبا، وكانت تتم بعض عمليات النشر بالاشتراك طابع وحفار على الخشب وممول، وبخاصة فى الكتب الكبيرة كما حدث عام ١٩٤٢، عندما نشر كتاب تاريخ العالم لمؤلفه «شدل» باللغتين الألمانية واللاتينية. وكان بعض طابعى عصر النهضة على قدر كبير من الثقافة، كما كان يخدم المطابع الهامة بعض العلماء كناشرين ومراجعين، وتحول المراكز التجارية

(٧) سفندال: مرجع سابق ص ١٢٣، ١٢٤، ص ١٢٥، ص ١٢٦.

الكبرى فى أوروبا إلى مراكز للنشر بعد انتشار الطباعة فيها.

وإذا كانت الطباعة قد مدت وضاعفت عدد النسخ المطبوعة من الكتب، فإن حرية التعبير التى حصلت عليها معظم الدول الأوروبية فى القرن الثامن عشر بعد كفاح مرير من أجلها هى التى وسعت حدود الكتب، بل وكافة المواد المطبوعة المتداولة، وتسابق التقدم الطباعى مع انتشار التعليم، حتى وصلت صناعة النشر فى القرن العشرين إلى القوة المؤثرة على عقول البشر، فى الكرة الأرضية، برغم التفاوت الكبير بين العالم المتقدم والعالم المتخلف.

وفى القرن السابع عشر كان تجار الكتب، إما ناشرين أو وسطاء، وإن كانوا غالبًا يزاولون العملين معًا، على أن إحدى الصفتين ظلت غالبة على الأخرى بوجه عام، ولم يعد الأمر متعلقًا بالجمع بين مهنتى الطابع وتاجر الكتب، فى يد واحدة، كما كان الحال فى الماضى، وانفصل فرعا الصناعة أحدهما عن الآخر، ومع هذا فقد ظلت إلى القرن الثامن عشر فئة من الطابعين كانوا فى الوقت نفسه من الناشرين، وهؤلاء هم الذين كانوا طابعى الحكومة والمجالس والدواوين والجامعات، وكان لهم - بهذه الصفة - امتياز طبع ونشر الوثائق الرسمية للسلطان والمؤسسات، كما كان لهم فى الغالب حق احتكار الكتب المدرسية، وكتب تعليم أصول الدين، والتقاويم والجرائد، كما التزموا بتقديم النسخ الإجبارية للدولة عن كل طبعة من طبعاتهم، كما التزموا بأسعار معقولة للكتب، مع التقيد باستخدام مواد جيدة فى صناعتهم، وقد تمتعوا فى مقابل ذلك بعدة امتيازات، منها الإعفاء من الضرائب، والعوائد الجمركية، ومجانية المسكن، وكانوا موضع حسد غيرهم من الطابعين وتجار الكتب.

ثم كان القرن الثامن عشر عصر ازدهار للكتاب فى أوروبا، وجاء القرن التاسع عشر فظهرت مهنة النشر بمعناها المعاصر.

وفى العقد السادس من القرن العشرين الميلادى يذكر «أدوين أميرى»[٨] وغيره أن مجال نشر الكتب يعد قزمًا بين عمالقة الصناعة الأمريكية، ولكن هذا الوصف لمجال نشر الكتب فى أمريكا بأنه قزم يبدو أمامنا فى العالم الثالث شيئًا آخر، فالمتوسط السنوى - كما يذكر أدوين - لإنتاج الكتب فى الولايات المتحدة الأمريكية يبلغ بليونًا و ٢٠٠ مليون نسخة، ويبلغ ٢٠ ألف عنوان جديد يقوم بإنتاجها أكثر من ١٥٠٠ دار نشر.

وفى عالمنا العربى المعاصر يرتبط تاريخ النشر المعاصر بدخول المطبعة إلى أقاليم الوطن العربى فى ظروف مختلفة، ولنا أن نتجاوز عن المطبعة التى دخلت دير «قزحيا» بلبنان عام ١٦١٠، والتى طبع فيها «المزامير» باللغة السريانية، ثم المطابع التى نشأت فى القرن الثامن عشر فى ظل الأديرة ورجال الكنيسة اللبنانية، لأن أثرها فى مجال النشر كان قاصرًا على الكتب الدينية، كذلك لنا أن نتجاوز مطبعة الحملة الفرنسية على مصر عام ١٧٩٨، التى جاءت مع الحملة ثم رحلت معها عام ١٨٠١، فلم يكن لهم فى مجال النشر أثر يذكر، ونقف بعد ذلك مع المطبعة التى أنشأها محمد على والى مصر عام ١٨٢٠ فى بولاق، لنبدأ تاريخ النشر العربى المعاصر، كانت المطبعة حكومية بطبيعة الحال، وكان ما تنشره من

---

(٨) Edwin Emery; Phillip H, Hult; Warren K, Agee-Introduction to mass Communication. Second Edition. Dood Mead Compaug Inc-New York-!fi?—– P. 277.

كتب إما حكوميًّا، وإما على نفقة ملتزم طبع ونشر، يدفع التكاليف للمطبعة، وكانت الكتب المطبوعة على نفقة الحكومة تخدم ديوان المدارس الذى تنسب المطبعة إليه، وتخدم أغراض الجيش، وحركة التوسع فى الجيش والتعليم معًا، ثم كانت الكتب التى تطبع على نفقة ملتزم الطبع والنشر. وكانت الشكوى من التعسف البيروقراطى فى حساب نفقات الطباعة، وكان ذلك من العوامل التى ساعدت على إنشاء مطابع أهلية فيما بعد، ومع بداية القرن العشرين كان عدد من الناشرين المصريين قد امتهنوا مهنة النشر، بعضهم كان صاحب مكتبة، وبعضهم كان من عمال الطباعة الطموحين الذين أسسوا مطبعة، وبعضهم من الأدباء المؤلفين الذين أرادوا أن يخوضوا بأنفسهم تجربة نشر إنتاجهم، وهكذا كان الحال فى معظم أقاليم الوطن العربى بصور قليلة الاختلاف والتفاوت.

أنواع النشر:

نقصد أنواع النشر، المواد المطبوعة، بطبيعة الحال، فهذا هو مجال بحثنا، وإذا صنفنا المواد المطبوعة التى تمخضت عنها التجربة البشرية عبر القرون، نجدها تنحصر فى ثلاثة أنواع رئيسية:

١ - الدوريات، وهى المواد التى تصدر فى فترات منتظمة بصورة من الصور، والصحافة هى الدوريات، وهى تنقسم إلى قسمين رئيسيين أيضًا هما: الجريدة (اليومية)، والمجلة (الأسبوعية - نصف الشهرية - الشهرية - الفصلية.. إلخ). وقد عالجنا فى الكتاب الأول (المؤسسة الصحفية) من هذه السلسلة (اقتصاديات الإعلام) الفروق الجوهرية بين الجريدة والمجلة.

٢ - المطبوعات غير الدورية، ويقصد بها الكتب، إذ تشكل الكتب إلى حد بعيد أكثر أنواعها، وهى أقدم أنواع المواد المنشورة فى تاريخ البشرية وهى الوعاء الرئيسى للتراث الإنسانى.

٣ - مطبوعات الأهداف المباشرة، وإننى أطلق هذه التسمية على الأنواع العديدة من المطبوعات التى لا يمكن اعتبارها كتبًا ولا يمكن اعتبارها صحفًا، وإن كانت شروط النشر تنطبق عليها أو على معظمها، وتشمل المطبوعات ذات الأهداف المباشرة، الخرائط، والصور والرسوم، والنوتات الموسيقية، كما تشمل التقاويم السنوية، والمفكرات اليومية والجداول الخاصة بالطائرات والقطارات والسفن وحتى إمساكية رمضان وفوارق التوقيت بين العواصم العالمية، وتشمل أيضًا المنشورات الحزبية والدينية وحتى قوائم الطعام والتسعيرة.

إن هذه المطبوعات تتدرج من الفن الرفيع فى لوحات الفنانين العالميين إلى قوائم التسعيرة اليومية للخضر والفاكهة، كما تتفاوت من احتياجات الاستخدام الترفى والذوق الرفيع إلى تلبية الاحتياجات الحياتية اليومية، ولكنها فى جملتها ذات طبيعة مشتركة، هى أن لها أهدافًا مباشرة، وهذا هو العنصر الرئيسى الذى يميزها عن الكتب، وعن الصحف.

أنواع نشر الكتب:

يعنينا ونحن نبحث فى صناعة الكتاب ونشره أن نحدد بشكل عام أنواع نشر الكتب، والحقائق الأولى التى تواجهنا عند الحديث عن أنواع نشر الكتب يمكن إيجازها فيما يلى:

١ – أن الفصل بين أنواع من الكتب عن غيرها وليد التطور العالمى فى صناعة النشر الذى شهده القرن العشرون الميلادى.

٢ – أن الحدود ليست قاطعة بين أنواع الكتب، ولكن الحدود واضحة بين أنواع النشر، فالكتاب الجامعى غير كتب الأطفال غير الكتب الدينية... وهكذا.

٣ – أن دور النشر الكبرى تخصص إدارات لأنواع النشر المختلفة، وتخصص سلاسل لمنشوراتها سواء فى النشر العام أو فى النشر المتخصص، فتصبح السلاسل داخل النشر المتخصص أكثر تخصصًا.

٤ – أن الأنواع المختلفة لنشر الكتب تشبه إلى حد ما التخصص فى الإعلام بصفة عامة، فكما نشأت صحافة الأطفال، أو إذاعة الشباب، أو السينما التسجيلية، نشأت السمات الخاصة بالنشر الجامعى، أو كتب الأطفال أو الكتب الدينية. وأن ظاهرة التخصص فى الإعلام تعكس اتساع نطاق المعرفة وتميز جمهور المتلقين، وتحديد اهتمامات هذا الجمهور، وعلى حد تعبير داتيس إنه إذا أريد للكتب أن تكون نافعة حقًا، فينبغى أن تلبى الحاجات الحقيقة للقراء واهتماماتهم.

نشر التراث: هذا النوع من النشر عرفه العالم فى مختلف ثقافاته، وبخاصة أوروبا عند ظهور الطباعة، وهو فى عالمنا العربى المعاصر قضية ثقافية وموضوع حوار، ولقد حاولت معظم البلدان العربيه التى نمت فيها صناعة نشر الكتب أن تدلى بدلوها فى نشر التراث، لذلك طالعتنا عناوين عديدة تحت أسماء مختلفة لمدلول واحد، مثل سلسلة التراث، والمكتبة التراثية، ومن تراثنا، وما شابه ذلك، والتراث من حيث النشر يشتمل على جانبين أولها وأهمها: وثانيها وأقلها علاقة مباشرة بالنشر المتخصص فى التراث هو الكتابة عن التراث أو حول التراث أو استيحاء التراث.

وتحقيق التراث هو الاصطلاح المعاصر الذى يقصد به بذل عناية خاصة بالمخطوطات حتى يمكن التبثت من استيفائها لشرائط معينة. بالكتاب المحقق هو الذى صح عنوانه، واسم مؤلفه، ونسبة الكتاب إليه، وكان متنه أقرب ما يكون إلى الصورة التى تركها مؤلفه. وعلى ذلك فإن الجهود التى تبذل فى كل مخطوط يجب أن تتناول البحث فى الزوايا الآتية:

١ – تحقيق عنوان الكتاب.
٢ – تحقيق اسم المؤلف.
٣ – تحقيق متن الكتاب حتى يظهر بقدر الإمكان مقاربًا لنص مؤلفه.
٤ – تحقيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

ويعترف عبد السلام هارون[٩] بفضل المستشرقين فى تأسيس المدرسة الطباعية الأولى للتحقيق والنشر، وقد قصد بكلمة الطباعية أن يؤكد سبق المحققين العرب قبل الطباعة، فى تحقيق الحديث النبوى، وفى الأدب والشعر، وسائر فنون الثقافة، ويرى أن المستشرقين قد أدوا إلينا التحقيق نقلًا عن العرب، فظهر لهم روائع فى نشره، وكان أكبر وسيط عربى فى نقل التحقيق عن المستشرقين أحمد زكى باشا ولم يقتصر جهده على أن ينقل هذا الفن فحسب، بل أشاع معه كذلك استعمال علامات الترقيم

(٩) عبد السلام هارون: مرجع سابق – ص ٣٩، ص ٧٧، ص ٣٥.

الحديثة التى كان لها أثر بعيد فى توضيح النصوص، وتيسير قراءتها، وضبط مدلولها. وأشاع معها كذلك ضروبا من المكملات الحديثة للنشر العلمى، من أظهرها:

١ - العناية بتقديم النص ووصف مخطوطاته.
٢ - العناية بالإخراج الطباعى.
٣ - صنع الفهارس الحديثة.
٤ - الاستدراكات والتذييلات.

لقد كانت أخطر عيوب النسخ الأخطاء الإملائية والتحريف والتصحيف. فإذا كان الناسخ ينتقل من مخطوط قديم خال من النقط والشكل فتصرف فى الكتابة فإنه بذلك يزيد من عنده، أو إذا كان المخطوط عند أديب أو كاتب فعلق على الهامش بفقرة أو شىء، فإن الناسخ غير المتيقظ يضيف ذلك لصلب النص، كل هذه المشاكل كشفها كبار محققى كتب التراث. ونشروا كتب التراث خالية منها.

يقول عبد السلام هارون عن منازل النسخ (المخطوطات) إنه يمكن ترتيب أصول المحققات فى درجات شتى:

١ - فأولها نسخة المؤلف.
٢ - وتليها النسخة المنقولة منها، ثم فرعها وفرع فرعها وهكذا.
٣ - والنسخة المنقولة من نسخة المؤلف جديرة بأن تحمل فى المرتبة الأولى إذا أعوزتنا نسخة المؤلف، وهى كثيرًا ما تعوزنا.
٤ - وإذا اجتمعت لدينا نسخ مجهولات سلسلة النسب كان ترتيبها محتاجا إلى حذق المحقق، والمبدأ العام أن تقدم النسخة ذات التاريخ الأقدم، ثم تليها التى عليها خطوط العلماء.

وعبد السلام هارون يضع شروطًا لهذا الترتيب أو بمعنى أدق يضع ملاحظات ينبغى مراعاتها، من ذلك مثلاً عدم الاعتماد على أقدم النسخ إذا كان الناسخ مغمورًا أو ضعيفًا، ومنها أن تكون النسخة الخالية من خطوط العلماء وإشارتهم أصح متنًا وأكمل مادة، فيصبح الاعتماد عليها أولى من التى عليها خطوط العلماء وإشاراتهم، ولكن ينبغى إقرار المبدأ العام للمفاضلة بين النسخ، وهو الاعتماد على قدم التاريخ فى النسخ المعدة للتحقيق، ما لم يعارض ذلك اعتبارات أخرى تجعل بعض النسخ أولى من بعض فى الثقة والاطمئنان».

هذه الجوانب تتعلق بإجراءات نشر المخطوطات أو تحقيق التراث أو بمعنى أشمل وأوسع بإجراءات نشر التراث، ولكن قبل ذلك لابد أن يطرح السؤال: ماذا ننشر من التراث؟ لا شك أن الاختيار من التراث يسبق هذه الجوانب التى تتعلق بإجراءات النشر، وليس هناك خلاف حول استبقاء الصالح من التراث وإهمال التافه أو عديم القيمة، ولكن المشكلة هى الاختلاف فى التقييم، حيث يرى البعض أن التوسع فى نشر التراث إحياء للحضارة العربية، فى حين يرى البعض أنه لا ينبغى لنا أن ننشر من التراث إلا ما يخدم حاضرنا الثقافى وذاتيتنا الثقافية وما يفيد مستقبلنا، وأنه ينبغى أن نستفيد من التراث لخدمة المستقبل الحضارى والثقافى، لا لمجرد البكاء على الأطلال، أو لمجرد النعرة القومية، ويذهب البعض إلى ما هو أبعد من ذلك، قائلين بأن العودة إلى الماضى أو الجذور هى العودة إلى

الإبداع، وليس العودة إلى الأشكال التى أبدعت، أن العودة إلى الماضى الشعرى العربى، بتعبير آخر، لا تعنى الإقامة فى هذا الماضى، وإنما تعنى على العكس تجاوزه.

نشر كتب الأطفال: فى العقد الثانى من القرن العشرين بدأت مؤسسات النشر الكبرى فى أوروبا وأمريكا تخصيص فروع لنشر كتب الأطفال، وتبعتها معظم دور النشر بسبب نجاح التجربة، وأصبحت سلاسل كتب الأطفال تحتل موقعًا متفوقًا فى دور النشر، فى مختلف بقاع العالم، ومن أطرف ما لاحظه المختصون فى نشر كتب الأطفال أن ظروف الحرب العالمية الثانية وما صاحبها من نقص لعب الأطفال أدت إلى زيادة بيع كتب الأطفال، وبعد الحرب مباشرة نقصت مبيعات كتب الأطفال عما كانت عليه خلال الحرب، ثم عادت للزيادة التدريجية والمستمرة حتى حققت معدلات باهرة فى الربع الأخير من القرن العشرين، وأهم السمات الخاصة بكتب الأطفال هى التوسع فى الصور والرسوم، ثم الاعتماد على الخطوط، ثم الاهتمام بالأسلوب الواضح المناسب للأطفال.

ويجد ناشر كتب الأطفال نفسه يعد مادة لأكثر القراء إيجابية وشغفًا، وبرغم كل ما يقال عن مشاكل النشر فى كتب الأطفال فإن الحقيقة المؤكدة أن أعداد القراء من الأطفال فى زيادة سريعة، وأن هناك أعدادًا كبيرة من الأطفال الصغار الذين لم يتعلموا القراءة بعد إلا أنهم دائمًا يقولون لذويهم «احكى لى حكاية». والأطفال بصفة عامة من أكثر القراء التهامًا للكتب، وتتسع وتتباين اهتمامات الأطفال بقدر تباين الأطفال أنفسهم، ولكى يخدم الناشر هؤلاء القراء عليه أن ينشر كتبًا تتناول كافة زوايا اهتماماتهم، وعلى حد تعبير «جين كارل» فإن كتب الأطفال هى العالم بأسره، وفيها كل شىء، وهى معرفة وتحد وبهجة، وهى باقية وتزداد بامتداد وجود الأطفال، ومعرفة الرجال، واتساع المعرفة[١٠].

نشر الكتب الدراسية: تشمل الكتب التعليمية أنواعًا من الكتب أهمها كتب التلاميذ، أما كتب الأساتذة التى توجههم لتدريس المقرر، وكتب الملخصات والتدريبات والإجابة عن أسئلة الأعوام السابقة، كلاهما ليسا الكتب الدراسية التى نعالجها فى هذا البحث، وإذا كانت كتب الأساتذة كمادة حكومية، وكتب الملخصات والتدريبات والإجابة النموذجية ينتجها القطاع الخاص غالبًا، فإن ذلك لا ينفى عنها البعد عن الكتب الدراسية، ويمكن أن يشملها مفهوم الكتب التعليمية، ذلك المفهوم الأوسع.

وتمثل حركة نشر الكتب الدراسية فى بلدان العالم الثالث نسبًا تتراوح بين ٩٥٪ إلى ٨٠٪ من إجمالى حركة نشر الكتب بصفة عامة، وفى مصر بلغت ٨٥٪ فى عام ١٩٨١، وهذه النسبة التى تبرز ابتلاع الكتب الدراسية للنسبة الكبرى من حركة النشر فى البلدان النامية من سمات التخلف، وفى البلدان المتقدمة يحدث العكس، فالكتب الدراسية فيها لا تزيد عن ٢٥٪ من إجمالى حركة نشر الكتب.

وتعانى بعض الدول النامية التى فقدت لغتها الوطنية وأصبح التعليم فيها بلغة المستعمر أزمة حادة بسبب استيراد الكتب الدراسية من بلد المستعمر، بعد الاستقلال، وتحاول مثل هذه البلدان وبخاصة فى أفريقيا أن تلبى احتياجات تلاميذها من الكتاب المدرس فلا تستطيع بسبب اعتمادها على الإستيراد، وقلة موارد العملات الصعبة، وفى الوقت نفسه لا تستطيع نشر الكتب الدراسية التى تحتاجها بسبب

---

(١٠) جين كارل: مرجع سابق.

ضعف صناعة النشر فيها وكثرة المشاكل التى تقابلها، ولقد حاولت دول أفريقية إنتاج الكتب الدراسية باللغات المحلية وبخاصة فى المناطق التى لم يتعلم أهلها لغة المستعمر، ولكن التجربة لم يتحقق لها النجاح، وتراجع الكتاب المدرسى فى هذه التجربة الفاشلة من حيث المحتوى تراجعًا خطيرًا، بل وبرزت مشكلة عدم وجود المؤلف الذى يستطيع الكتابة باللغة المحلية، لأن ذوى التعليم الذى تمكنه من الكتابة تنتمى ثقافتهم وتعليمهم إلى لغة المستعمر، ولاحظ خبراء «اليونسكو» وهم يقيمون هذه التجربة أنه كلما ارتفع مستوى الكتاب الدراسى المستورد هى أنه لا يلبى الاحتياجات الأساسية للتعليم المحلى، والكتاب الدراسى الناجح هو الذى يتناسب مع منهج الدراسة.

ويحدثنا «روبير اسكاربى»[١١] المؤلف والناقد الفرنسى عن أثر الكتاب المدرسى فى مستقبل الطالب من ناحية القراءة، ويستشهد ببحوث أجريت على بعض المجندين فى فرنسا، تبين منها أن الذين تركوا المدرسة قبل تجنيدهم بأكثر من سبع سنوات أقل قراءة للكتب من زملائهم المجندين معهم الذين كانت فترة تركهم للمدرسة فى حدود عامين، «واسكاربى» يعترف بأن الطلبة إلى حد كبير من أكثر القراء دأبًا على القراءة فى كل بلد، وهو يذهب فى تفسير ظاهرة انصراف الناس عن القراءة بعد المرحلة الدراسية، إلى الطفولة الباكرة، غير أن الطفل الذى يرى الكتب لأول مرة عند دخوله المدرسة يميل إلى الربط بينها وبين موقف المدرسة، وبخاصة إذا كانت القراءة لا تمارس فى بيته، فإذا كان العمل المدرسى شاقًا وجافًا، فقد يكتسب الطفل كراهية للقراءة، ويسقطها من حسابه تمامًا بمجرد تركه المدرسة، لذلك كان من الأهمية بمكان أن تصبح القراءة جزءًا من صميم حياة الطفل ولعبه ونشاطه اليومى قبل المرحلة المدرسية.

وفى معظم دول العالم تتولى الحكومة نشر الكتب الدراسية. وأذا كانت مطابع الحكومة لا تفى بطباعة الكتب الدراسية فإن الحكومة تستأجر خدمات المطابع ولكنها تظل هى الناشر، وغالبًا ما توزع كتب المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية بالمجان على الطلبة أو بأسعار رمزية.

أما فى الولايات المتحدة الأمريكية فيتولى القطاع الخاص نشر الكتب الدراسية، ويعتمد على المنافسة، ولكن فى نطاق الظروف التعليمية لكل ولاية من الولايات.

نشر الكتب المترجمة: كيف تعارف الناس مع اختلاف ألسنتهم؟ لم يكن لتعارفهم من سبيل غير الترجمة، ومن هذا المعنى العظيم لدور الترجمة فى تاريخ البشرية تبرز أهمية نشر الكتب المترجمة بين البشر، وخلال أعمال المترجمين من الحضارات القديمة إلى العقدين الأخيرين من القرن العشرين الميلادى اكتسبت أعمال ترجمة الكتب رصيدًا ممتازًا من الخبرات والتجارب، فهذا «السيرافى» عالم اللغة العربى فى القرن الثالث الهجرى يكتب إلى المترجم المشهور آنذاك «متى بن يونس» قائلا: إن لغة من اللغات لا تطابق لغة أخرى من جميع جهاتها، بحدود صفاتها فى أسمائها وأفعالها وصروفها وتأليفها، وتقديمها وتأخيرها، واستعارتها وحقيقتها، وذكر الجاحظ فى كتاب الحيوان أن الترجمان ينبغى أن يكون أعلم الناس باللغة المنقولة والمنقول إليها حتى يكون فيها سواء وغلبة.

---

(١١) روبيرا سكازبى: عادة القراءة والشوق إلى الكتاب - رسالة اليونسكو - العدد ١٢٨.

وفى معرض هذا القول يقول د. زكى نجيب محمود[١٢]: لقد بح صوتى مدى العمر الطويل فى التنبيه إلى أن الترجمة الحرفية ليست هى المطلوبة، وإنما إعادة عرض المادة الفكرية الموجودة فى الأصل بحيث يأتى النص العربى متفقًا مع أسلوب اللغة العربية، لأن الذى يهمنا أن نعرض أفكارًا جديدة أما النقل الحرفى فكثيرًا جدًّا ما يؤدى إلى غرابة التفكير، وبالتالى إلى كثير من الفوضى فى المعنى المقصود... وهذا يتطلب مترجمًا نأمن ثقافته، بحيث يجيد فهم الأصل، كما يجيد استخدام اللغة العربية التى تستوعب الفكر المنقول.. ولسوء الحظ أصبح من نثق فى إجادتهم للغة الأجنبية قليلين.

ثم يتحدث عن حركة الترجمة المعاصرة فى مصر فيقول: «ويخيل إلى أن حركة الترجمة الحديثة كلها لم تتجه الاتجاه الصحيح، لأنها لم تخلق فنيًّا مصدرًا جديدًا نستطيع أن نعتمد فيه على أنفسنا، وأعنى بذلك أنها لم تتجه إلى ترجمة الأصول وجنحت إلى ترجمة المؤلفات المشتقة عن المراجع الأساسية، وبذلك جعلنا أنفسنا عبيدًا لفهم غيرنا، ولم يعد أمامنا فرصة المشاركة فى فهم جديد.. ولو كنا قد بذلنا الجهد فى نقل الأصول لأصبح بين يدى الدارس العربى المصدر الغزير».

وكثيرًا ما يثار جدل[١٣] حول طبيعة الترجمة، وقصورها عن أداء ما يشتمل عليه النص من أفكار ودلالات وجمال لفظى، ويتطرق الجدل حول ما تنطوى عليه الترجمة من إبداع، ويختلف المعقبون فى ذلك، فمنهم من يرى أن المترجم هو الذى يقوم بتفهم الأفكار والأقوال فى النصوص الأصلية ونقلها، وحينئذ يعد من الفنانين المبدعين، وهناك من يعتقد أن عملية نقل أثر أدبى من لغة إلى لغة أخرى تنطوى على درجة الإبداع والإيحاء نفسها التى ينطوى عليها هذا الأثر.

ولكن من الناحية الأخرى يذهب البعض إلى أن الترجمة ما هى فى الأصل إلا مهارة من المهارات التى يمكن اكتسابها وصقلها وتطويرها، وأنها تصل إلى أعلى ذرا الكمال عند أولئك الأشخاص الذين يفحصون عن إحساس مرهف فى أسلوبهم عندما يمتلكون تلك المهارة، وأنه إذا ما أراد المترجم أن يدلل على أصالته الفنية وجب عليه أن يأتى بالنص الأصلى للعمل الفنى، ولا شك أن بوسع المترجم الملهم إعادة خلق عمل فنى بأسلوب يجعله يبدو وكأنه عمل جديد، ومن الأدلة على ذلك ما قامت به «كونستانس جارنيت» فى ترجمة آثار «دوستويفسكى» إلى الإنجليزية. والتى لا يوازنها إلا عمل يكون قد كتبه دوستويفسكى إنكليزى، ولكن لا يغيب عن البال أنه فى مثل هذه الحالات كان الأثر الفنى الأكبر فى اللغة الأصلية، وما الترجمة إلا العمل المنبثق عنه، ويدعى هؤلاء أيضا أنه ليس للمترجم حق ملكية أفكار الأديب الذى يقوم بترجمة أعماله. وأنه فى أحسن الأحوال ما هو إلا قناة لإيصال هذه الأفكار، وأنه من الخطأ الفاضح الافتراض أن المبدع والناقل يستويان فى الأهمية. وإلا كان أنبوب نقل النفط فى أهمية الذى ينقله.

إن الترجمة الخلاقة للمعنى والروح لا للكلم والحروف، فمن البديهيات الأدبية استحالة الفصل بين الشكل والمضمون، وتشترط فيها الأمانة المتناهية للنص، وهذا ما ذهب إليه الأستاذ «آربرى» الذى قام بترجمة معانى القرآن الكريم فى منتصف الخمسينات من هذا القرن.

---

(١٢) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٧٩/٤/١٠.

(١٣) د. عيسى المصو: الترجمة هل هى خلق وإبداع؟ مجلة العربى - بتاريخ فبراير ١٩٨٢.

وينبغى أن تتوافر فى المترجم الأمانة والتفانى فى عمله وإتقانه للغتين، فما الإتقان إلا ركيزة واحدة فقط من ركائز الترجمة الناجحة، فنظرًا لاختلاف هندسة الجملة من لغة لأخرى يضطر المترجم إلى التقديم والتأخير وإلى عمليات تنظيمية لتتناسق ترجمته مع المنهج المألوف فى اللغة المترجم إليها.

إن استجلاء المترجم للمعالم الكبرى لأدق التفاصيل فى النص ضرورة لنجاح الترجمة، حتى تتراءى له فى أحجامها الحقيقية، وفى ركائزها الأساسية، وكذلك استجلاؤه للأسس والمفاهيم التى ينطوى عليها النص فى جوهره ومظهره، وتجنبه المزالق التقليدية فى الترجمة، ومن ثم تحديد طريقته واستقلال سخصيته، وإعطاء الكلمة حجمها الطبيعى، كل ذلك يجعل من عملية الترجمة عملاً فعالاً خلاقاً، مثيرًا ومثمرًا، داحضًا العلل التى يتذرع بها البعض من أن الترجمة مهارة وحسب، وتتجدد الترجمة مع تجدد الأجيال، واتساع المعارف وتطور اللغة مما يوجب فى بعض الأحيان إعادة ترجمة كتب قديمة، لتصبح أكثر قربًا للعصر ولغته وثقافته.

ففى الربع الأخير من القرن العشرين أصدر أستاذ اللغات الأوروبية القديمة الأمريكى «ريتشموند لاتيمور» ترجمة جديدة للإنجيل بالإنجليزية، وهو متخصص فى تاريخ اللاهوت، ومنهجه فى الترجمة الجديدة، هو تتبع النص اليونانى القديم (المعتمد) كلمة كلمة وإخضاع تركيب الجملة الإنجليزية للتركيب اللغوى فى النص القديم، بما يكفل توضيح المعانى التى فاتت على الترجمات السابقة، مستخدمًا فى ذلك أحدث مناهج علوم اللغويات، والكشوف اللغوية الحديثة.

ومنذ القرن التاسع عشر أخذ المترجمون الأمريكيون على عاتقهم إعادة ترجمة الأصول الدينية والثقافية التى قامت عليها الثقافة الغربية، فترجموا التراث اليونانى واللاتينى فى الشعر والدراما والفلسفة واللاهوت والتاريخ والفلك والطب ترجمات جديدة تتوافق مع النصوص القديمة من ناحية، ولكن بتعبير أكثر عصرية ودقة، وفى نفس الوقت تحافظ على الارتباط بالترجمات القديمة التى تمت منذ عصر النهضة والقرون التالية فى أوروبا، وتعد هذه العملية جزءا هامًا من عملية التجديد المستمر للتراث، وجعله مستوعبًا على الدوام فى الذاكرة الحية للثقافة، ومرتبطًا بمراحل تطوره والتماعاته السابقة.

ولقد سبق القول فى الفصل الثانى من هذا الكتاب إن حركة الترجمة تتخذ اتجاهًا متدفقًا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، واتجاهًا ضحلاً جدًا من الدول النامية إلى العالم المتقدم، ولقد أحصت «ن. توميس» فى كتابها[١٤] عن تاريخ الأدب المصرى الإنتاج الأدبى الذى ترجم من العربية إلى بعض اللغات الأوروبية، فقالت إنه فى الفترة من عام ١٩٤٨ حتى عام ١٩٦٨ لم يترجم سوى ١١٦ عملاً أدبيًا عربيًا إلى الفرنسية و٩٧ إلى الألمانية و٧٨ إلى الإنجليزية.

وتبين هذه الإحصائية صورة المشكلة التى ينبغى أن تعالجها حركة النشر فى العالم الثالث، وهى ترجمة مختارات من الإنتاج المحلى إلى اللغات العالمية، والنشر على نطاق عالمى.

نشر الكتب الدينية: إن نشر الكتاب الدينى هو أقدم أنواع النشر بصفة مضطردة، لقد كشفت لنا جوانب تاريخ النشر قصة «كتاب الموتى» الفرعونى، كما كشفت لنا اشتغال الرهبان فى الأديرة

---

(١٤) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٨٢/٨/٢.

بالنسخ، ثم جاءت المطبعة فكان أول ما فعلته هو طباعة التوراة (العهد القديم)، واهتمام المسلمين الأوائل بكتابة القرآن الكريم يعد أشهر أمثلة الاهتمام فى العناية وشدة المحافظة للنشر، وما يزال طبع المصحف فى كافة البلدان الإسلامية يلقى عناية خاصة تفوق أى طبع وأى نشر، ولم تكن ظاهرة الكتاب الدينى فى تاريخ النشر قاصرة على العصور القديمة أو الوسطى، ولكنها كانت مضطردة فى كل العصور وفى مختلف البيئات، يذكر «أدوين امرى»[١٥] وغيره عن تاريخ الكتاب فى الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ١٦٤٠ فيقول إن نشر الكتب فى باكورة النشر كان ذا مسحة دينية.

وتختلف مفاهيم الكتب الدينية من دين إلى دين، ومن عصر إلى عصر، ومن مجتمع إلى مجتمع. ويختلف ناشر الكتب الدينية فهو سواء فى نطاق القطاع العام، أو الخاص، وهو ناشر غير متخصص ينشر ضمن ما ينشره فى كل عام كتابًا أو أكثر من الكتب الدينية، وهو ناشر متخصص فى الكتب الدينية فى بعض الأحيان، وقد دلت التجربة أن الإقبال مضطرد على الكتاب الدينى الجيد. وأن الاهتمام به يتزايد مع تزايد التعليم وزيادة الوعى الثقافى والحضارى فى المجتمع.

النشر العام: يكاد مصطلح النشر العام أن يعبر عن مفهوم الأدب العام أو الثقافة العامة، أو التعبير الجديد والقليل الاستعمال فى حياتنا المعاصرة «الأدبيات». وهو تعبير يعنى الإنجازات الفكرية العامة، بل إن مصطلح النشر العام يكاد يوازى تعريف العرب الأقدمين للأدب بأنه الأخذ من كل شىء بطرف.

والنشر العام هو أساس النشر، وهو العمود الفقرى فى صناعة الكتاب، وهو يوازى الجرائد اليومية والمجلات الأسبوعية العامة فى صناعة الصحافة، أو البرنامج العام فى الراديو، أو القناة اليومية أى الرئيسية فى التليفزيون، أو الفيلم الروائى فى صناعة السينما.

وفى نطاق النشر العام ظهرت كتب «الجيب» الصغيرة الحجم، والواسعة الانتشار، كما ظهرت الطبعات الشعبية التى اقتربت أسعار النسخة منها من ثمن المجلة، كما ظهرت الموسوعات ودوائر المعارف، سواء على الشكل التقليدى عندما أنشأ «ديدرو» و «ودالمبير» وأصدقاؤهما فى فرنسا دائرة المعارف الفرنسية (١٧٥١ - ١٧٧٢)، أو على الشكل المتطور المعاصر عندما أنتجت دار «هيدلاند أوربيس» عام ١٩٨٣ موسوعتين للأحداث العالمية فى مجالات السياسة والاقتصاد والثقافة ومختلف الجوانب العالمية ، خلال العقدين السادس والسابع من القرن العشرين، مرتبة تاريخيا، ومصورة، ومسجلة صوتيًا فى كثير من جوانبها، فقد زودت كل موسوعة بنظام من الأسطوانات يتيح للقارئ أن يستمع إلى الحديث صوتيًا، فعندما يقرأ زيارة رئيس دولة لبلد ما يستطيع أن يستمع إلى خطابه بصوته وإلى استقباله فى المطار وغير ذلك.

إن النشر العام هو النهر الذى تتفرع منه روافد النشر الخاص مهما كثرت ومهما تضخمت.

وفى ختام الحديث عن أنواع النشر لابد من تأكيد أنه ينبغى ألا يتبادر إلى الذهن بأن أنواع النشر بمعنى تصنيف العلوم أو تصنيف الكتب[١٦]. كذلك ينبغى أن ندرك أن مجالات التخصص، وتفريعات

---

(١٥) Edwin Emery p. 276.

(١٦) يقول الدكتور خالد الحديدى فى كتابه فلسفة علم تصنيف الكتب كمدخل لفلسفة العلوم - الطبعة الأولى - دار النهضة=

العلوم والفنون غير متناهية، وأن حدودها هى حدود الإبداع الإنسانى الذى زوده خالقه سبحانه وتعالى بقدرات متجددة الأفكار تتجاوز القديم دائمًا إلى الجديد والمستحدث، والأمثلة أكثر من الحصر، ففى مجال الفنون الجميلة نجد الفن القديم الكلاسيكى والفن البيزنطى وفن العصور الوسطى وفن عصر النهضة والفن المعاصر والفن الشرقى والفن الإسلامى، ثم نجد لكل دولة أو وطن فنه، وإذا قسمنا الفنون الجميلة إلى أقسامها المعروفة، فإننا نجد أنفسنا أمام بحر زاخر من التقسيمات والتفريعات، ويكفى أن نضرب مثلاً بالموسيقى، ولو ضربنا بعلم الاجتماع أو بعلم اللغة أو بعلم الزراعة أو بعلم السياسة أمثلة لأصبحنا فى محيط زاخر من المعرفة.

وأنواع النشر تختلف من عصر إلى عصر، ومن وطن إلى وطن، ومن دار نشر إلى أخرى. وتندمج بعض أنواع النشر فى البعض الآخر. كما تتفرع أحيانًا أخرى بعض أنواع النشر من نوع واحد، بل إن الدكتور سيد أبو النجا[١٧] يقسم الكتاب إلى سلعتين سلعة ميسرة Convenience good إذا كان موضوعه عامًا كالمصاحف والكتب الدينية والمدرسية والقصصية وكتب الأطفال، وسلعة خاصة Specialitg goods إذا كان علميًا أو فنيًا أو من كتب التراث أو الموسوعات أو الأطالس أو القواميس.

الهياكل التنظيمية لدور النشر:

الأقسام الرئيسية فى دار النشر هى:

= المصرية - ١٩٦٩ «وأن علم تقسيم المعرفة يختلف عن فن تصنيف الكتب، فعلم تقسيم المعرفة يقسمها إلى أبواب وفصول وأجناس وأنواع وعلوم، فى محاولة لبيان العلاقة التى تربط كلا منها بالآخر، موضحًا مكان كل علم بالنسبة للعلوم الأخرى، أما فن تصنيف الكتب فهو محاولة تطبيق ذلك العلم على دنيا الكتاب فى ناحية من نواحى الحياة وهى المكتبات. أى ترتيب الكتب فى مجموعات متميزة حسب العلوم التى كتبت منها هذه الكتب وفى تسلسل منطقى ووفقًا لنظام معين.

والتاريخ يحدثنا عن المكتبة الأشورية ذات الكتب الفخارية بأنها كانت تصنف إلى قسمين، قسم خاص بالمكتوب عن السماوات، وقسم خاص بالمكتوب عن الأرض؛ وفى مكتبة الإسكندرية فى مصر البطلمية كانت المعرفة تقسم إلى: الشعر - التاريخ - الفلسفة - الأعمال الأدبية والخطابية. ما عدا ذلك.

وأشهر التصنيفات الحديثة للمعرفة تصنيف ديوى العشرى، والذى قسم فيه المعرفة إلى عشرة فصول، ثم كل فصل إلى عشرة أقسام، ثم كل قسم إلى عشرة أبواب ثم كل باب إلى عشرة فروع وهكذا. والفصول الرئيسية العشرةاعند ديوى» كالآتى

الفلسفة، الديانات، العلوم الاجتماعية، اللغات، العلوم البحتة، الفنون النافعة، الفنون الجميلة، وآداب اللغات، التاريخ والجغرافيا، والمعارف العامة.

وقد وضع الدكتور خالد الحديدى تعديلاً لهذا التقسيم على النحو التالى: المعارف العامة، الفلسفة، الدين، العلوم الاجتماعيه، اللغات، العلوم البحتة، العلوم التطبيقية، الفنون، آداب اللغات، التاريخ».

(١٧) سيد أبو النجا مقدمة صناعة الكتاب من المؤلف إلى الناشر إلى القارئ.

وهذه الأقسام الثلاثة يؤدى أعمالها الناشر سواء كان دارا تضم مئات العاملين أو كان رجلاً ومساعده أو بمفرده، وقد أعرب «داتيس» عن علاقات الناشر بأطراف عملية النشر كلها بالرسم التالى:

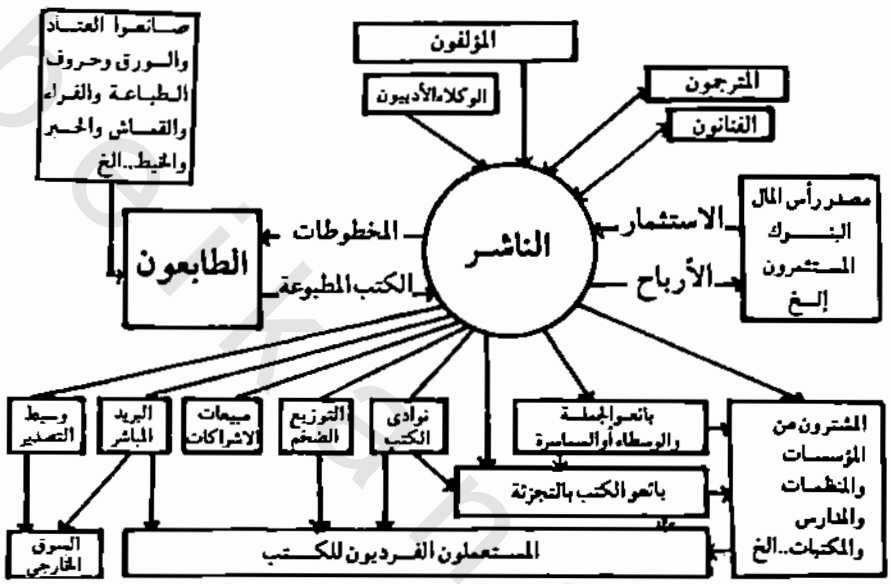

ومن المجازفة أن نقول بأن هيكلا تنظيميًّا لإحدى دور النشر يصلح للتعميم، أو يصلح لدار أخرى. ولكن الناشر يستطيع أن يدرس الهياكل التنظيمية المختلفة، ويستطيع أن يدرس الأسس التى بنيت عليها، ثم يقرر الهيكل التنظيمى الذى يناسبه، وفى وسعه أن يزيد أو ينقص وأن يفاضل ويقارن وأن يعدل ويكيف ثم يختار، ونضرب مثلا بالهيكل التنظيمى لدار المعارف.

دار المعارف: تمثل دار المعارف الإجابة عن سؤالين جوهريين فى صناعة الكتاب فى العالم الثالث هما: هل يمكن أن يعتمد النشر فى بلد مثل مصر على أسس اقتصادية عادية؟ وكيف يمكن أن تحقق دار نشر فى العالم الثالث نجاحًا مستمرًّا سواء فى نطاق القطاع الخاص أو فى نطاق القطاع العام؟

لقد كانت الإجابة التى قدمتها التجربة التاريخية لدار المعارف بسيطة وواضحة، بل شديدة البساطة والوضوح، فقد اعتمدت منذ إنشائها على أسلوب التاجر المستنير. فعاملت الكتاب وفق القواعد الاقتصادية السليمة، بغير تعسف فى طلب الربح أو المغالاة فى المكسب، وجودت فى السلعة (الكتاب) تجويدًا كثيرًا، وحرصت على الموالاة، وأثبتت التجربة أن الفلسفة الاقتصادية (قطاع خاص، أو قطاع عام) ليست فى حد ذاتها مشكلة النشر فى العالم الثالث، وإنما الوعى المستنير والفهم السليم لطبيعة النشر هو مفتاح النجاح.

فقد أنشأ «نجيب متري» مطبعة المعارف ومكتبتها فى القاهرة عام ١٨٩٠، وبدأت نشاطها فى الطباعة والنشر بحروف الجمع اليدوى، ولكن بمحاولة جادة فى الإتقان، وخطت فى سلم التطور والتوسع درجة فى أثر درجة، وفى عام ١٩٤٤ تحول اسمها من مطبعة المعارف ومكتبتها إلى دار المعارف بمصر، وخطت خطوة باهرة فى عام ١٩٥٠ حيث انتقلت من الفجالة إلى دارها الحالية على كورنيش النيل كما انتقلت الأهرام من شارع مظلوم إلى شارع الجلاء فى عام ١٩٦٨ انتقالاً مكانيًا ونوعيًا فى الوقت نفسه، وفى عام ١٩٥٠ أضافت المعارف إلى فرعها فى الإسكندرية الذى افتتحه عام ١٩٤١ فرعين فى شبرا، وفى السيدة زينب، كما أنشأت فرعا لها فى بيروت، وظلت تتقدم.

ثم تغير شكل ملكيتها عام ١٩٦٣، ولكن لم يتغير نظام العمل فيها، حيث فرضت عليها الحراسة ودخلت القطاع العام، وألحقت بمؤسسة الأهرام، وكانت إدارة الأهرام فى ذلك الوقت على قدر كبير من الدراية الإدارية، وحسن التصرف، فأبقت دار المعارف على حال نجاحها، ولم تفرض عليها سلطة بيروقراطية تعوقها، أو تجعل منها متاعًا وظيفيًا، كما يحدث فى كثير من تلك الأحوال المشابهة فى العالم الثالث.

وفى أوائل العقد الثامن من القرن العشرين كانت دار المعارف فى هيكل تنظيمى بسيط وفعال على النحو التالى:

وظائف النشر:

ما أكثر ما قيل عن وظائف النشر أو الدور الذى يؤديه ناشر الكتاب، وما أكثر ما سيقال، لأن دور الكتاب فى حد ذاته فى حياة الإنسان أوسع من الحصر، ولكننا فى هذا المجال ننظر إلى وظائف النشر باعتباره ظاهرة اجتماعية معاصرة، ونحقق وظائف النشر باعتبارها الإطار العام لعملية اجتماعية معاصرة، ونحقق وظائف النشر باعتبارها الإطار العام لعملية النشر، وعلى هذا الأساس نستطيع تقسيم الوظائف الرئيسية للنشر إلى ثلاثة وظائف هى: الوظيفة الاقتصادية، ثم الوظيفة المهنية، ثم الوظيفة الفكرية، هذه الوظائف تدور فى محيط اجتماعى، فالنشر لا يتم إلا فى نطاق مجتمع.

١ - الوظيفة الاقتصادية:

النشر نشاط اقتصادى يدخل فى مجال اقتصاديات الإعلام، وبمعنى أوسع اقتصاديات المعرفة، والكتاب باعتباره وسيلة إعلام يؤدى دورًا مباشرًا فى التنمية، ولكن الذى يعنينا فى الوظيفة الاقتصادية للنشر الجانب الأول، وهو النشر باعتباره نشاطًا اقتصاديًا.

وعماد الوظيفة الاقتصادية للنشر هو تكلفة نشر الكتاب، فكلما كان الكتاب بالثمن المعقول نسبيا كانت تأدية الناشر لوظيفته الاقتصادية محققة لأهدافها، ولكن السؤال الذى يثير شغف أطراف العمل فى صناعة الكتاب بل ويثير شغف القراء أيضا هو: كيف تحسب تكاليف الكتاب؟

إذا استثنينا الكتب الدراسية ذات الأعداد الضخمة، والكتب التى يعاد طبعها بكميات وفيرة، وقصرنا حديثنا على الكتاب الذى يتراوح طبع النسخ منه ما بين ٢٠٠٠ و٤٠٠٠ نسخة فإنه يمكن تقسيم تكلفة نشره إلى ثلاثة أجزاء رئيسية هى:

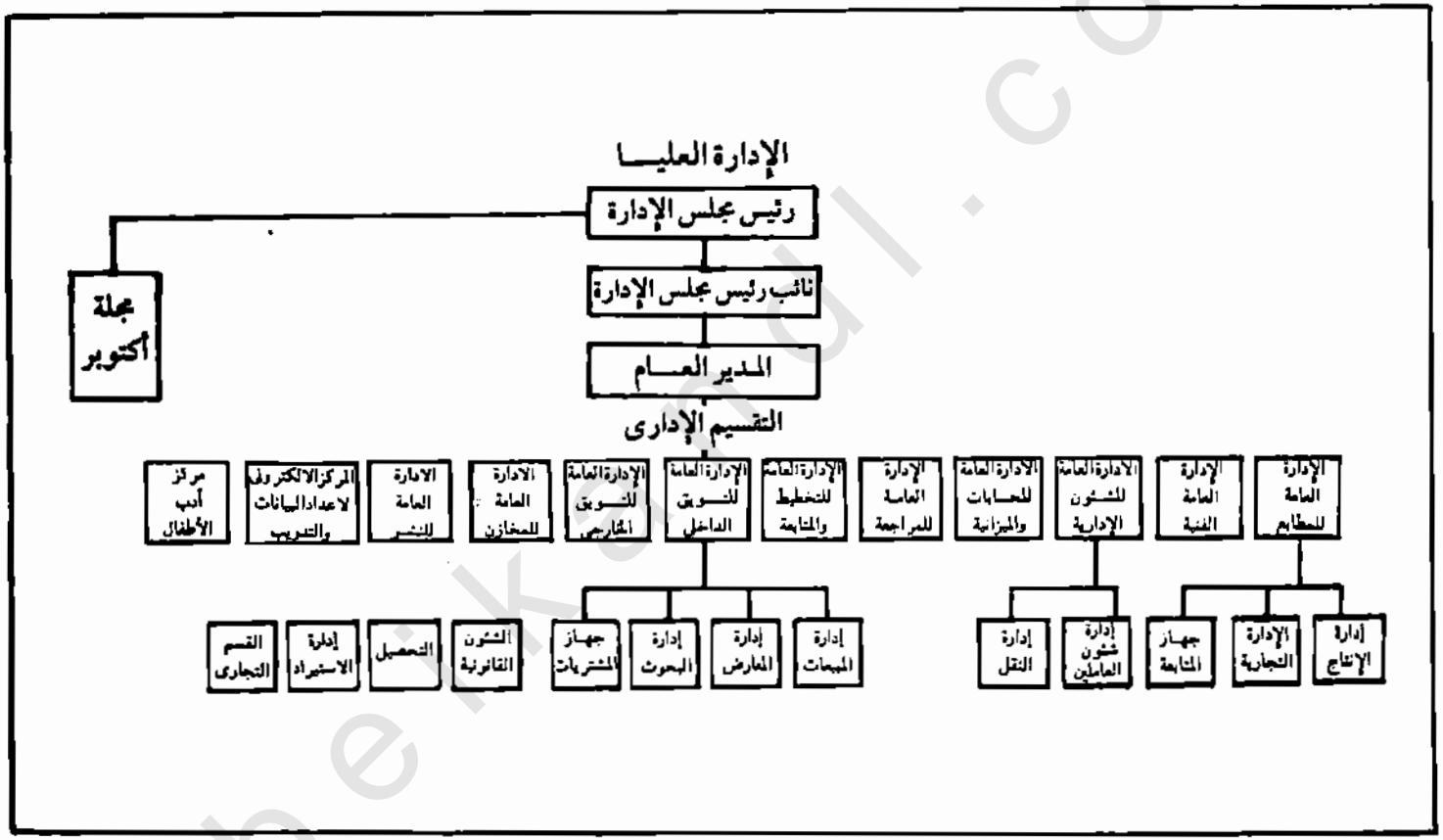

obeikandl.com

- التكلفة الفعلية لتصنيع الكتاب من ورق وطباعة وتجليد.
- تكاليف التوزيع وتشمل الخصم لبائعى الكتب، ونفقات الشحن فى الداخل والخارج.
- الموازنة التى ينبغى أن تغطى الآتى:

(أ) الإعلانات.
(ب) أتعاب المؤلف.
(جـ) مصروفات النشر التى تشمل المحرر ومصمم الغلاف وما شابه ذلك.
(د) أرباح النشر.

ولا يتشابه كتابان فى توزيع النفقات، بل تتفاوت النسب فى الظروف المختلفة تفاوتًا كبيرًا، ففى نشر التراث مثلًا لا توجد مكافأة للمؤلف، وفى كتاب لمؤلف مشهور تتضاعف أتعاب التأليف، ونسبة الخصم تختلف بين أنواع الكتب اختلافًا كبيرًا، وبرغم اختلاف الأسعار من بلد إلى بلد آخر ومن عصر إلى عصر بل من عام إلى عام فإن العلاقة صحيحة ومضطردة بين تكلفة النسخة وعدد النسخ المطبوعة، فكلما زاد عدد النسخ المطبوعة قلت تكلفة النسخة الواحدة، وأصبح سعر الكتاب رخيصًا. ويضرب استانلى يونوين[١٨] مثلًا على ذلك بأنه إذا كانت تكلفة الجمع فى الكتاب ٨٠٠ جنيه تصبح تكلفة الجمع كالآتى:

٨٠ جنيها للنسخة الواحدة فى حالة طبع ١٠ نسخ.
٨ جنيهات للنسخة الواحدة فى حالة طبع ١٠٠ نسخة.
٨٠ قرشا للنسخة الواحدة فى حالة طبع ألف نسخة.
٨ قروش للنسخة الواحدة فى حالة طبع عشرة آلاف نسخة.
٨ مليمات للنسخة الواحدة فى حالة طبع مائة ألف نسخة.

وهكذا نستطيع أن نتبين بصفة عامة أنه كلما اتسع حجم سوق الكتاب كلما أمكن خفض سعره.

وفى الوظيفة الاقتصادية للنشر، لابد للناشر من أن يضع فى اعتباره الحسابات الخاصة بالضرائب والتأمينات وكافة المصروفات الضرورية لتسيير النشر، وغالبا ما يفرق الناشرون بين المصروفات الثابتة والمصروفات المتغيرة. وتشمل المصروفات الثابتة:

- إيجار المقر وما يتبعه من نفقات إدارية.
- أجور العاملين فى دار النشر.
- التأمينات والاشتراكات السنوية.

أما المصروفات المتغيرة فتشمل:

- حقوق المؤلف التى تختلف من كتاب إلى آخر وتختلف حسب حجم مبيعات نسخ الكتاب.
- تكاليف الإنتاج والمواد الخام.

---

(١٨) Stanley Unwwwin (Revised by philip Unwin) The Truth About Publiohing - Eighth Edition - Georg Allen And Unwin Ltd - London - 1976 p, 29

● نفقات ترويج الكتب والدعاية والتوزيع والمعارض - وما شابه ذلك.

أما إيرادات الناشر فإنها تنحصر فى بند واحد هو ثمن بيع نسخ الكتاب.

٢ - الوظيفة المهنية:

يشبه «أدوين امرى» خطوات نشر الكتاب بجبل الثلج العائم فى المحيط، فما يبرز منه فوق الماء لا يمثل إلا جزءا يسيرًا من الجبل، وبقيته تحت سطح الماء، وما يراه القارئ من إعلانات عن الكتب أو عرض وتلخيص ونقد عنها فى وسائل الإعلام لا يمثل إلا ٨٪ من إجمالى النقود المستخدمة فى الكتب، ويسخر من الذين يتصورون الناشر رجلا ذواقة جالسًا ورجليه فوق مكتبه ينتظر المؤلفين الذين يهرعون إليه تشوقًا لنشر كتبهم الأكثر رواجًا وتوزيعًا، هذه الصورة التهكمية التى ذكرها «امرى» لا تعبر عن واقع الناشر المعاصر، وبخاصة فى المجتمعات المتقدمة، فالناشر يبحث عن المؤلف، ويطلب من مؤلف معين الكتابة فى موضوع معين، إن النقطة الأولى فى الوظيفة المهنية للناشر هى توقع أنواع الكتب التى يمكن أن تجد سوقًا لها فى الأشهر القادمة، وهذه النقطة تمثل العمود الفقرى فى الوظيفة المهنية للنشر، ويقوم بها المحررون فى دور النشر العصرية، وعمل المحرر فى دار النشر العصرية يشمل تصحيح الأخطاء الإملائية والنحوية وتصحيح الأسلوب، بل ويشمل التفاوض لتعديل العنوان إذا كان ذلك ضروريا لتسويق الكتاب، وكلما كان الكتاب أقرب إلى الإبداع كالشعر مثلاً كلما كان عمل المحرر فى أضيق الحدود وكلما كان أقرب إلى المجتمع كان عمل المحرر أوسع.

ويراجع المحرر السياق العام للأسلوب كأن يكتب المؤلف فى فصل من فصول الكتاب «القرن الـ ٢٠» وفى فصل آخر «القرن العشرين»، كما يراجع المحرر الجداول والرسوم البيانية والصور وغير ذلك، وفى عالمنا العربى لا يتصور بعض المؤلفين أهمية عمل المحرر، كما أن بعض دور النشر العربية تسمى عمل المحررين أقسام الصياغة والمراجعة، ويصر بعض المؤلفين على عدم المساس بأصول كتبهم، وحقيقة عمل المحرر تقوم على الاتصال بالمؤلف وإقامة جسر من التفاهم والتعاون معه وثيقًا وقويًا وإذا كان التحرير هو الركن الأول للوظيفة المهنية للنشر فإن الركن الثانى هو تقدير الوقت اللازم لإنجاز الكتاب وعرضه فى السوق، هل يمكن للناشر تقدير الوقت اللازم لكافة إجراءات صناعة الكتاب؟

لقد حاول الناشر البريطانى المعروف «ستانلى يونوين» الإجابة عن ذلك، وما وضعه ستانلى[١٩] فى عام ١٩٢٦ عن الوقت اللازم لإصدار الكتاب تغير كثيرا فى حساب الأسابيع، ولكن الخطوات ما تزال دليلا لنا فى صناعة الكتاب، وعلى الناشر أن يضع الوقت اللازم للخطوات التالية:

● الفحص والتقديرات: أى الوقت اللازم لفحص المخطوط، ثم الموافقة على نشره، والوقت اللازم لتقدير ملازم الكتاب وحجمه.. إلخ.

● التحرير والتصميم: أى الوقت اللازم للصياغة وتصميم الغلاف وخطوط العناوين. إلخ.

---

(١٩) المرجع السابق P, 111

- الجمع: أى الوقت اللازم للجمع سواء كان جمعا تصويريا أو آليا أو يدويا.
- مراجعة المؤلف للبروفات: أى الوقت اللازم لمراجعة المؤلف للبروفات.
- مراجعة الطابع «للفورمة»: وهذه غالبا ما تكون فى أقصر وقت.
- الطبع: أى الوقت اللازم فى الطبع لإنجاز نسخ الكتاب.
- التجليد: أى الوقت اللازم لتجميع الأفرخ بعد طباعتها، ويسمى التطبيق، ثم التجليد والقص.
- الوقت الضائع فى نقل الورق والطبع: أى حساب وقت النقل خلال إنتاج الكتاب.
- وقت الطوارئ: ويعنى إضافة وقت احتياطى لأى طارئ خلال أيام إنتاج الكتاب.

وبطبيعة الحال فإن الوقت اللازم لخروج الكتاب إلى البيع منذ تسلم الناشر للمخطوط، أى أصول الكتاب، يختلف حسب حجم الكتاب وعدد النسخ المطبوعة، وحسب خطة الناشر لتوقيت النشر المناسب، ومدى إنجاز الرقابة فى البلدان التى تراقب فيها الكتب قبل طبعها لمهمتها فى وقت قريب، وحالة المطابع هل هى قديمة أم حديثة؟ وكفاءة العمال.. وغير ذلك من العوامل.

والركن الثالث من أركان الوظيفة المهنية للنشر هو الركن الخاص باتصالات التوزيع، وهو يعتمد أساسا على التواجد فى السوق العام للكتاب داخليا وخارجيا، وإجراء الاتصالات اللازمة لذلك، وقبل أن يبدأ إنتاج الكتاب بوقت طويل يجرى العمل فى خطط توزيعه[٢٠]. إذ يدرس قسم المبيعات الأسواق الممكنة وينسق مع موظفى الإعلان والتنشيط والدعاية، ويستدعى السفراء المتجولين الذين يزودون حوانيت الكتب فى طول البلاد وعرضها، ويرسل بالبريد أنباء الكتاب الجديد، ويرسل نسخا إلى عارضى الكتب فى وسائل الإعلام، والمهم أن المسئولية الرئيسية فى هذا الصدد هى إشاعة المناخ الملائم لقبول العنوان الجديد بمختلف الوسائل الممكنة.

أما الركن الرابع من أركان الوظيفة المهنية للنشر فهو الركن المتصل بالقانون، فالناشر وفق تعريف القانون المصرى ٢٠ لسنة ١٩٣٦ هو الشخص الذى يتولى تمويل عملية النشر وإدارتها، وقد بين القانون شروط الحصول على رخصة مطبعة، وكيفية قيد اسم بائع المطبوعات، كما نص القانون فى مادته الرابعة على وجوب ذكر اسم الطابع وعنوانه واسم الناشر وعنوانه، إذا كان غير الطابع، وتاريخ النشر بأول صفحة من أى مطبوع أو بآخر صفحة منه، ويستثنى من ذلك المطبوعات ذات الصفة الخاصة أو التجارية مثل دفاتر الحسابات والأعمال المصرفية والصناعية، وكانت المادة الخامسة من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ تقضى بإيداع أربع نسخ من كل مطبوع فى المحافظة أو المديرية التى يقع النشر فى دائرتها، ثم عدلت هذه المادة بالقانون رقم ٣٧٥ لسنة ١٩٥٦ بزيادة النسخ التى تودع فى المحافظة أو المديرية التى يقع الإصدار فى دائرتها إلى عشر نسخ بدلاً من أربع، مع ملاحظة أن القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ كان ينص على إيداع خمس نسخ ثم عدل عام ١٩٦٨ ليصبح عشر نسخ، وجاء فى المادة العاشرة من القانون رقم ٢٠ لسنة ٣٦ أنه يجوز لمجلس الوزراء أن يمنع من التداول - فى

---

(٢٠) Edwin Emery - p. 283.

مصر – المطبوعات المثيرة للشهوات، وكذلك المطبوعات التى تتعرض للأديان تعرضًا من شأنه تكدير السلم العام.

وعلى الناشر بطبيعة الحال أن يلتزم بالدستور فيما يتعلق بالنشر بصفة عامة، وأهم ما تشير إليه مواد الدستور المصرى فى هذا المجال أن للمجتمع المصرى مقوماته الأساسية[٢١]، فأساسه التضامن الاجتماعى، ومن ثم فإن من يحرض على بعض طائفة من الناس يكون قد أخل بهذا التضامن المتمثل فى تحالف قوى الشعب العاملة، والأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق والوطنية وهو مجتمع له قيمه الأخلاقية الجديدة، ويجب ألا يتناول النشر ما يحط من قدر الإنسان واعتباره، والحق فى المحافظة على الكرامة والسمعة ليس مجرد حق فردى بل إنه فى النهاية يرتد إلى الجماعة.

كذلك على الناشر أن يراعى فيما ينشره ألا يقع تحت طائلة جرائم النشر التى أوردها قانون العقوبات المصرى، وأهمها جرائم العدوان على الاعتبار، وتتدرج تحت جرائم القذف والسب والإهانة، وكذلك جرائم التحريض التى تندرج تحتها جرائم التحريض على ارتكاب جرائم وتحسينها وعلى عدم الانقياد للقوانين، والتحريض على نظم الدولة، والتحريض على النظم الاجتماعية، وعلى بعض طائفة من الناس، وانتهاك حرمة الآداب، ولطالما يثار سؤال حول الفروق بين القذف والسب، والفرق الجوهرى بينهما هو أن القذف يعنى الاسناد علانية لواقعة محددة تستوجب عقاب من أسندت إليه أو احتقاره، كأن تقذف موظفًا معينًا باختلاس مبلغ معين أو واقعة رشوة محددة، أما السب فيضمن خدش الشرف دون تحديد واقعة معينة، كأن تتهم موظفًا بأنه مختلس أو لص.

يبقى من الركن المتصل بالقانون فى مجال النشر «عقد النشر». يرى بعض القانونيين[٢٢] أن نقل المصنف إلى الجمهور هو الذى يبرر حصول المؤلف على الحق المادى، فالفرد يستحق أجرًا عن كل عمل حر يقوم به، فهذا هو مبدأ شرعية الحقوق المادية، سواء تحققت الخدمة أو لم تتحقق، فهناك عمل، وهذا العمل يقابله أجر، ومما لا شك فيه أن الأجر ليس دائمًا متكافئًا مع القيمة العلمية أو الأدبية للمصنف، فهذا أمر يتوقف على التوزيع وعلى العرض والطلب، وبتوقيع المؤلف لعقد نشر مع ناشر فإنه يتنازل عن بعض حقوقه المادية للناشر، دون المساس بحقوقه الأدبية، ولا يشترط لتنازل المؤلف عن الحقوق المادية للغير سوى التراضى بين الطرفين، ولذلك يخضع الاتفاق بينهما للقواعد العامة فى العقود الرضائية، من حيث الشروط وطرق الإثبات، وقد أدى هذا إلى قول بعض القانونيين بأن عقد النشر هو عقد بيع، والفارق كبير بين حق تقرير النشر، وبين حق النشر أو إعادة النشر، فحق تقرير النشر حق شخصى للمؤلف بينما حق النشر أو إعادة النشر يمكن أن يعهد به إلى غيره وهو هنا الناشر.

وكقاعدة عامة يسرى على الناشر، القواعد الواردة بالقانون التجارى، لأنه يقوم بعمل تجارى، فهو يشترى الكتاب من أجل بيعه بغية تحقيق الربح، فعقد الشراء تجارى بالنسبة للناشر، ومدنى بالنسبة للمؤلف، وعلى ذلك يعتبر عقد النشر من العقود المختلطة، وقد يتساءل البعض عما إذا كان المؤلف يعتبر تاجرًا إذا ما قام بنشر المصنف على نفقته ولحسابه؟ لقد استقر الفقه القانونى على أن

---

(٢١) د. جمال العطيفى: حرية الصحافة – القاهرة – ١٩٦٩ – ص ١٣٩، ١٤١، ١٤٠، ١٥٥.

(٢٢) أبو اليزيد على المتيت: مرجع سابق – ص ٨٠، ٨١، ٨٨٢، ق. ٨٤.

المؤلف لا يعتبر تاجرًا حتى ولو قام بنشر المصنف على نفقته ولحسابه، لأنه لا يشترى سلعة من أجل بيعها فهو بذلك قريب الشبه بالزارع الذى يبيع محصوله.

ولقد قضت محكمة استئناف باريس عام ١٩٢٧ بأن من الحقوق الأدبية للمؤلف أن يرى مصنفه قد نشر، وإن انتفت المصلحة المادية، فعلى الناشر إما أن يقوم بنشر المصنف أو يعيده للمؤلف لينشره فى مكان آخر، فعقد النشر فى هذه الحالة شبيه بعقد المقاولة وإن كان يتميز بميزتين: أولاهما: أن الناشر لا يستطيع إلزام المؤلف على تسليم المصنف، لأن إتمام المصنف يتوقف على موهبة المؤلف ولا يجوز للناشر المطالبة بالتعويض، وثانيهما: التزام الناشر بطبع المصنف وإعداده للبيع.

ويشترط فى عقد النشر أن يكون مكتوبًا وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حدة يكون محل التصرف، مع بيان مداه، والغرض منه، ومدة الاستغلال، ومكانه، لذلك إذا لم يحدد فيه تاريخ النشر أو مدة الاستغلال فيترك الأمر للمحكمة وفقًا للعرف والظروف، أما ضرورة موافقة المؤلف كتابة فى عقد النشر فهو شرط متعلق بالإثبات، ولكن عدم توافر هذا الشرط يؤدى إلى بطلان العقد.

٣ - الوظيفة الفكرية:

ليس الناشر مجرد تاجر، وإنما هو إإليلى جانب ذلك صاحب مهنة، هذه المهنة جانب رئيسى منها فكرى، إذن الناشر صاحب وجهة نظر، أيا كانت هذه «الوجهة نظر» فيما حوله من قضايا المجتمع وأموره.

والدكتور زكى نجيب محمود[٢٣] عندما أراد أن يضرب مثلاً بمهمةالمجلس الأعلى للثقافة ورسالته، ضرب بنشر الكتاب مثلاً، حيث قال «إن وجهة النظر العامة التى نعمل على غرسها لا تجيء عشوائية أو وليدة نزوة عابرة، وإنما هى نتيجة نستخرجها من تاريخنا وتقاليدنا الأساسية، وعقائدنا الرئيسية، ثم من مقتضيات العصر الذى نعيش فيه، وهذه كلها أمور لابد فيها من الركون إلى العلماء ورجال الفكر وأصحاب البصائر، ليحددوا لنا المعالم الجوهرية فى شخصيتنا التاريخية، موضوعة فى ظروف العصر الراهن، ماذا تكون؟ وعلى ضوء هذا المبدأ يكون عمل اللجان. فالكتاب - مثلا - يؤلف أو يترجم أو ينشر عن التراث، لا من حيث هو كتاب، يحتوى بين جانبيه على معلومات لا بأس بها، فى هذا الميدان أو ذاك، بل من حيث هو كتاب من شأنه أن يكون خيطًا فى رقعة عامة أعمل على نسجها، وأعنى بذلك الموقف الذى أريد إشاعته فى أفراد الشعب جميعهم، ويستدرك الدكتور زكى قائلاً: «وليس فى قولنا الشعب جميعهم، ويستدرك الدكتور زكى قائلاً: ودور النشر ما زالت أمام هذا الكاتب يطبع فيها وينشر ما شاءت له قريحته، لكنا نتحدث عن مجلس الثقافة الذى أقامته الدولة، فلماذا أقامته إذا كانت مهمته أن يطبع وينشر كل ما يحلو للكاتبين»؟.

وهذا المثال الذى ضربه الدكتور زكى بالناشر الحكومى ينطبق بصورة ما على الناشر الخاص، وهذا التحليل الذى أبانه الدكتور يمكن اعتباره دليلاً للوظيفة الفكرية فى مجال النشر، ماذا يريد الناشر باختياراته للكتب أن يقول؟ وماذا يريد بنشره كتبا بعينها أن يعبر؟

---

(٢٣) د. زكى نجيب محمود: المجلس الأعلى للثقافة ورسالته - جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٨١/١٠/٣١.

ولعل ما قاله أحد الأدباء الأوربين عن كبار الناشرين «بأنهم وزراء آداب ومعارف، ولا يعقل أن يكونوا بغير صلاحيات مما يتزود به عادة رجال الدولة»، يفسر لنا جانبا من الوظيفة الفكرية للنشر، تلك الوظيفة التى تتفاوت بين ناشر وناشر تفاوتًا كبيرًا.

هذه هى وظائف النشر التى لا تتطابق بين بلد وآخر، ولا تتشابه بين تأدية ناشر وتأدية آخر، ولكن على حد تعبير «داتيس» يستطيع الناشر فى أى بلد أن يدرس خبرة نشر الكتب، وطرقها الراهنة فى المناطق الأخرى، وفى وسعه أن يزيد ويرجح ويناظر ويفاضل ويقارن بينها جميعًا، ثم يقرر الأخذ منها ما يصلح للتطبيق فى بلده، مع شىء من التعديل السليم والتكيف المناسب.

واقع النشر المصرى المعاصر ومشاكله:

عند الحديث عن النشر المصرى المعاصر لابد من أن نفرق بين معنى المشكلة بالمصطلح العلمى، وهو ما يعنى قضية، وبين معنى أزمة، وهو ما يعنى حالة تريد حلا، وللنشر فى كل مجتمع مشاكله الخاصة بمعنى قضاياه، وأحيانا تكون لبعض جوانبه أزمات، ولكن يظل الفارق بين المصطلحين كبيرًا، وهذا ضرورى لفهم الواقع المعاصر للنشر بجوانبه المختلفة، وإذا أمسكنا بالسلسلة من أولها لنرى كيف كان النشر فى مصر فى مطلع القرن العشرين نكون أقرب إلى الصواب فى معرفة واقعه المعاصر.

لقد عثر الدكتور شعبان خليفة فى دراسته لحركة نشر الكتب فى مصر على مصدر قديم يعود نشره إلى عام ١٩٠٢ هو كتاب محمد عمر بعنوان حاضر المصريين وسر تأخرهم وفيه إحصائية عن الكتب التى نشرت فى مصر فيما بين عامى ١٨٩٧ و١٩٠١ وعددها ١٦٨ كتابًا، رتبها الدكتور شعبان ترتيبًا تنازليًا، حسب العدد الصادر فى كل موضوع على النحو التالى:

أدب	١٠٢
تاريخ	٢٤
علوم اجتماعية	١٧
دين	٩
علوم تطبيقية	٧
لغات	٦
علوم بحتة	٣

ومن هذه الإحصائية نرى أن متوسط إنتاج الكتاب فى مصر فى أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين يبلغ ٣٤ كتابًا فى السنة، ثم تطور إنتاج الكتب فى مصر عدديًا على النحو التالى[٢٤]:

---

(٢٤) د. شعبان خليفة: مرجع سابق - ص ٣٤ وما بعدها.

السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٠٠	٣٤	١٩٦٠	٢٢٩٠
١٩٤٧	٥٤٦	١٩٦١	٢٧٠٨
١٩٤٨	٥٤٨	١٩٦٢	٣٢٩٤
١٩٤٩	٦٥٧	١٩٦٣	٣٤٧٨
١٩٥٠	٥٦١	١٩٦٤	٢٦٥٦
١٩٥٢	٦٥٤	١٩٦٥	٣٣٥٥
١٩٥٤	٦٩٧	١٩٦٦	٣٩٦٩
١٩٥٥	١٠٢٧	١٩٦٧	١٨١٩
١٩٥٨	١٨٨١	١٩٦٨	١٩٢٧
١٩٥٩	٢١٧٣	١٩٦٩	٢٦٢٣

وبمقارنة إحصائيات السنوات الأربع الأخيرة بإنتاج الدول العربية من الكتب تبلغ نسبة الكتب المصرية ٥٨٪ من مجموع إنتاج المنطقة العربية فى تلك الفترة.

وقد أكد ذلك يوسف القعيد[٢٥] مع اختلاف طفيف فى بعض أرقام الإحصائيات، حيث ذكر أن المطابع العربية عام ١٩٦٥ أخرجت ٥١٩٩ كتابًا جديدًا فى حين أنها فى عام ١٩٨١ أخرجت ٢٨٥٠ كتابًا بنقص يبلغ ٤٥,٥٪ وكان توزيع نشر الكتاب فى الوطن العربى عام ١٩٦٥ على النحو التالى:

القاهرة	نشرت	٣٢٥٥	كتابا
دمشق	«	٤٥٨	«
بيروت	«	٣٧٣	«
بغداد	«	٢٦٩	«
تونس	«	٢٠٠	كتاب
عمان	«	١٦٢	كتابا
الرياض	«	١٦١	«
الجزائر	«	١٣١	«
الكويت	«	١١٣	«
الخرطوم	«	٨٣	«

أما فى عام ١٩٨١ فقد تصدرت بيروت العواصم العربية فى نشر الكتب حيث حصلت على نسبة ٦٠٪ من إجمالى نشر الكتب فى الوطن العربى إذ نشرت ١٦٥٠ كتابًا من مجموع ٢٨٥٠ كتابًا.

وخلال العقدين السادس والسابع من القرن العشرين كانت نوعية الكتب المصرية المنشورة على النحو التالى:

(٢٥) يوسف القعيد: الكتاب يتراجع - مجلة الهلال - نوفمبر ١٩٨٢.

الموضوع	١٩٥٣	١٩٥٤	١٩٥٥	١٩٥٦	١٩٥٧	١٩٥٨	١٩٥٩	١٩٦٠	١٩٦١	١٩٦٢	١٩٦٣	١٩٦٤	١٩٦٥	١٩٦٦	١٩٦٧	١٩٦٨	١٩٦٩
معارف عامة	١٠	٩	٩	٩	٦	١٠	٩	١٠	٩	٧	٧	١	٨	٩	٧	٨	١٠
فلسفة	٨	٥	٨	٦	٩	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٩	٧	٧	٨	٩	٧
دين	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٥	٥	٥	٤	٥	٤	٢	٢	٥
علوم اجتماعية	٢	١	٣	٢	١	٣	١	٢	١	١	١	٣	١	١	١	٢	١
لغات	٧	٧	٥	٨	٨	٦	٧	٧	١٠	١٠	١٠	٧	١٠	١٠	٥	٦	٩
علوم بحتة	٦	٦	٧	٧	٧	٧	٦	٦	٦	٦	٦	٨	٦	٦	٤	٧	٦
علوم تطبيقية	٥	٨	٦	٥	٥	٥	٥	٥	٤	٤	٤	٥	٣	٣	٥	٤	٣
فنون	٩	١٠	١٠	١٠	١٠	٩	٩	٩	٧	٩	٩	١٠	٩	٨	٩	١٠	٨
آداب	٢	٢	١	١	٢	١	١	٢	٢١	٢	٢	٢	٢	٢	٢	١	٢
جغرافيا وتاريخ	٢	٣	٢	٣	٣	٢	٣	٣	٣	٣	٣	٦	٤	٥	٦	٥	٤

obeikandl.com

واستخلص الدكتور شعبان من الإحصائيات وتبويبها وفق نظام ديوى العشرى اتجاهات إنتاج الكتاب فى مصر على النحو التالى:

– كان التفوق فى الإنتاج الفكرى المصرى فى بداية القرن العشرين للأدب ثم التاريخ ثم العلوم الاجتماعية، ويأتى بعد هذه المجالات الدين والعلوم التطبيقية واللغات والعلوم البحتة على التوالى، وكانت هناك مجالات تخلو من التأليف فيها كالفلسفة وعلم النفس والفنون الجميلة والمعارف العامة.

– فى بداية النصف الثانى من القرن العشرين تغيرت الصورة إلى حد ما، ففى عام ١٩٥٠ – ١٩٥٢ تصدرت العلوم الاجتماعية الإنتاج الفكرى وتلاها الأدب ثم التاريخ والجغرافيا ثم الديانات، ومن هنا نجد أن التغيير ليس جذريا، وكأن خمسين سنة لم تؤثر إلى حد كبير فى مسار واتجاهات الإنتاج الفكرى، وإن كانت المعارف العامة قد برزت – بعد عدم – إلى المرتبة التاسعة فى الإنتاج الفكرى، وبقيت العلوم التطبيقية والعلوم البحتة واللغات فى مكانها تقريبًا، وأصبح هناك إنتاج فى الفنون الجميلة. وإن جاءت فى مكانة أخيرة بعد عدم.

– فى الفترة ١٩٥٣– ١٩٦٩ بقيت السيادة للمجالات الأربعة: العلوم الاجتماعية – الآداب – التاريخ والجغرافيا – الديانات. وحدث تطور كبير اقتضته ظروف العصر فبرزت العلوم التطبيقية والعلوم البحتة إلى المرتبتين الخامسة والسادسة على التوالى وهبطت المعارف العامة إلى المرتبة التاسعة، وهو أمر طبيعى، وجاءت الفنون الجميلة على حالها فى المرتبة العاشرة من الإنتاج الفكرى، وارتفع الإنتاج فى اللغات من المرتبة العاشرة إلى السابعة، وانخفض الإنتاج فى الفلسفة وعلم النفس من المرتبة السادسة إلى المرتبة الثامنة.

– تشير كل الدلائل إلى أن السيادة والتفوق فى الإنتاج الفكرى سيستمران للإنسانيات، وبصفة خاصة العلوم الاجتماعية والآداب وهما معا يمثلان حوالى ٤٥٪ من مجموع الإنتاج، كما تشير كل المؤشرات إلى استمرار الزيادة فى العلوم التطبيقية والبحتة وهما معا يمثلان حوالى ١٨٪ من مجموع الإنتاج، وهى ظاهرة صحية، وتشير المؤشرات إلى أن الإنتاج فى مجالات المعارف العامة والفنون باق على حاله من الثبات.

أما عن العقد الثامن من القرن العشرين وأوائل العقد التاسع فيقول لمعى المطيعى[٢٦] وهو من كبار العاملين فى هيئة الكتاب أنه صاحب قيام هيئة الكتاب سنة ١٩٧١ مرحلة الرئيس الراحل (أنور السادات) وكان من الطبيعى أن يتأثر النشر بملامح تلك المرحلة، ومن المتفق عليه أن عهد السادات اتصف بسياسة أطلق عليها (الانفتاح).. وقد جاء فى بيان حكومة ممدوح سالم وقتذاك (إن الانفتاح ليس مجرد سياسة اقتصادية وإنما هو أسلوب حياة يضمن لشعبنا أن يكسر ما بقى من أسوار العزلة والتخلف)، ومن هنا كان من المقرر أن يمتد أثر الانفتاح إلى صناعة النشر القومية، وقد جاء فى بيان الحكومة وبيان لجنة الرد فى ذلك الحين التركيز على الخطوات التالية فيما يتعلق بالنشر:

- إنشاء منطقة حرة لتشجيع التأليف والنشر.
- إباحة استيراد وتصدير الكتب.

---

(٢٦) لمعى المطيعى: جريدة الأخبار بتاريخ ١٩٨٣/٣/٣٠.

- إعفاء الكتب المستوردة من الضرائب.
- إنشاء اتحاد كتاب.
- إعفاء تأليف الكتب وترجمتها من الضرائب والرسوم.
- إعفاء ٢٥٪ من صافى الأرباح لأرباب المهن غير التجارية المشتغلين بالتأليف.
- إعفاء المؤلفين من الضرائب السابقة التى لم تحصل حتى الآن.

وبعض هذه العناصر قد تم تنفيذه فعلاً فى السنوات الماضية مثل إنشاء اتحاد الكتاب، وإعفاء الكتب المستوردة من الضرائب وإعفاء تأليف الكتب وترجمتها من الضرائب والرسوم، ولكن وقفت أمام توزيع الكتاب المصرى عقبات رئيسية أهمها عدم دخول الكتب المصرية إلى البلاد العربية، وذلك لأسباب سياسية، والخلافات بين الدول العربية ومصر، ونقل مقر الجامعة العربية إلى تونس، وعدم موافقة الدول العربية على معاهدة الصلح بين مصر وإسرائيل. وقد سبب عدم توزيع الكتاب المصرى فى الدول العربية كسادًا واضحًا للكتاب المصرى الذى اعتمد بعد ذلك على السوق المحلية فقط.

إلى جانب السياق التاريخى للنشر المصرى، والتحليل لنوعية النشر فى مصر، يمكننا أن نحدد السمات الخاصة والمشاكل الرئيسية المعاصرة للنشر فى مصر فيما يلى:

١ - القطاع العام ناشرًا.

٢ - غيبة التخطيط وأزمة الترجمة.

٣ - تزوير الكتاب.

١ - القطاع العام ناشرًا:

ترجع قصة النشر فى مصر كما سبق القول إلى عصر محمد على، وإلى مطبعة بولاق فى النصف الأول من القرن التاسع عشر، وكان النشر آنذاك محصورًا فى صورتين، أولاهما: طبع الكتب ونشرها على نفقة الحكومة، وثانيهما: طبع كتب على نفقة ملتزم للطبع والنشر، وكلمة ملتزم فى هذا المقام تعادل كلمة ناشر، ثم تطور النشر فى مصر فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر بإنشاء مطابع خاصة لبعض ملتزمى طبع ونشر الكتب، وفى النصف الأول من القرن العشرين تحددت ملامح ظاهرة الناشر الخاص فى مصر، وقد كشفت الدراسة الميدانية التى قام بها الدكتور شعبان خليفة فى أواخر العقد التاسع وأوائل العقد الثامن من القرن العشرين على ٥٠ دار نشر أن ٤٠ منها ينتمى أصحابها إلى الفئات التالية:

(أ) ورثوا دور النشر عن آبائهم.

(ب) كانوا أصحاب مطابع ثم دخلوا مجال النشر.

(جـ) كانوا أصحاب ورش لتجليد الكتب.

(د) إنهم كانوا يعملون فى دور نشر انفصلوا عنها ليؤسسوا دورًا لهم.

(هـ) إنهم كانوا تجارًا ثم أضافوا إليها النشر.

وقد ظل النشر بصفة عامة فى مصر يعتمد على القطاع الخاص، إلى جانب ما تنشره الحكومة بصفتها الرسمية، أو وزارتها بما يرتبط بتأديتها أعمالها، حتى بدأ التحول فى هيكل الاقتصاد المصرى

عام ١٩٦١، وعقب ذلك تم تأميم عدد من دور النشر الكبرى، وانتقلت من الملكية الخاصة إلى القطاع العام.

وقد كشف الدكتور شعبان خليفة[٢٧] فى دراسته للنشر فى مصر عن الواقع المعاصر وارتباطه بأهم تجربة فى تاريخ النشر المصرى المعاصر وهى التأميم، ونشأت القطاع العام فى النشر، وأهم النتائج التى كشفتها الدراسة يمكن إيجازها فيما يلى:

- للناشر فى مصر ظاهرة خاصة وهى أنه يجمع بين وظائف الناشر والطابع وبائع الكتب جميعا (وقد يضيف إلى هذه الوظائف وظائف أخرى مثل بيع الأدوات المكتبية)، وتلك الظاهرة ثمرة من ثمرات التطور التاريخى لحركة النشر فى مصر.
- القيمة الاقتصادية للنشر فى مصر ضئيلة جدًّا فى الاقتصاد المصرى.

يتركز الناشرون فى مدينتى القاهرة والإسكندرية، بل فى هاتين المدينتين نجدهم يتركزون فى مناطق بعينها، ففى الإسكندرية يتركزون حول الجامعة بل وفى شارع د مصطفى مشرفة حيث الحرم الجامعى، وفى القاهرة يوجد أكثر من ثلث الناشرين فى منطقتى الفجالة والأزهر، ويوجد عدد كبير منهم فى منطقة وسط القاهرة وعدد، لا بأس به فى منطقة باب اللوق.

تتصدر حركة النشر فى مصر ثلاث دور نشر تابعة للقطاع العام وهى: هيئة الكتاب - دار المعارف - دار الشعب - وقد دخلت دور النشر الثلاثة فى القطاع العام فى وقت واحد تقريبًا: هيئة الكتاب (هيئة التأليف والنشر بسمياتها المختلفة) سنة ١٩٦٢، دار المعارف ١٩٦٣، مؤسسة دار الشعب سنة ١٩٦٠، وجميعها لم تنشأ من عدم، ولكن قامت على دعائم من دور سابقة، فتاريخها يمتد إلى تاريخ أطول من هذه التواريخ التى اصطبغت فيها بصبغة القطاع العام، فدار المعارف انشئت كمؤسسة خاصة سنة ١٨٩٠، وهيئة التأليف والنشر تضرب جذورها إلى سنة ١٩٤٨، ومؤسسة دار الشعب ترجع - كما سبق القول إلى عام ١٩٦٠.

لا توجد أى صلة - بصرف النظر عن عدم وجود أى تنسيق - بين الدور الثلاث.

كشفت دراسة الإمكانيات المادية لكل من هيئة التأليف والنشر (بتسمياتها المختلفة) ودار المعارف من واقع ميزانياتها عن جسامة وضخامة العمليات التى تقومان بها، فقد بلغت الأصول الثابتة والمتداولة، والأرقام الآتية فى السنوات المقابلة:

	هيئة التأليف والنشر	دار المعارف
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
١٩٦٥	—	١,٥٩٢,٠١٢
١٩٦٦	—	٣,٥٢٤,٣٣١
١٩٦٧	٢,٧٧٥٢,٨٨١	٢,٣٦٥,٤١٢
١٩٦٨	٢,٧٦٢,٧٤٧	٢,٣٨٤,١٥٠
١٩٦٩	٢,٨٦٩,١٦٩	٢,٩٨٥,٣٧٥

(٢٧) د. شعبان خليفة: مرجع سابق.

ويلاحظ أن الأصول الثابتة والمتداولة فى دار المعارف وليدة مجهود شخصى فردى عبر أكثر من خمسة وسبعين عامًا، أما الأصول فى هيئة التأليف والنشر فهى تمويل حكومى.

ومع ذلك فقد حققت هيئة التأليف والنشر خسائر كبيرة تقابلها أرباح عالية فى دار المعارف بصفة عامة بياناتها كالآتى:

	خسائر هيئة التأليف والنشر	أرباح دار المعارف
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
١٩٦٥	—	١٤٠٣١١
١٩٦٦	—	١٧٣٣٢٩
١٩٦٧	٢٤٧٧٥٦	٥٣٤٣٩
١٩٦٨	٣٩٧٩٥٣	٩٩٢٦٥
١٩٦٩	٢٦٩٥٠٨	٦٧٨١

بهذه الإمكانيات المادية العالية نشرت مؤسسة التأليف والنشر من سنة ١٩٥٨ إلى سنة ١٩٦٨ نحو ٤٥٠٠ عنوان فى مختلف فروع المعرفة البشرية، بينما بلغ مجموع الكتب الموجودة لدار المعارف فى السوق حتى نهاية ١٩٧٠ نحو ٢٢٥٠ كتابًا فى جميع فروع المعرفة البشرية.

يتركز النشر فى هيئة التأليف والنشر فى مجالات محددة تظفر بحوالى ٤٨٪ من مجموع إنتاجها، وهى الآداب والعلوم الاجتماعية والتاريخ والجغرافيا والتراجم، بينما يزيد النشر فى دار المعرف فى موضوعات الآداب – العلوم البحتة والتطبيقية – كتب الأطفال، عما عداها، وبقية الموضوعات تجنح نحو الموازنة.

بينما يخيم الركود والكساد على إنتاج هيئة التأليف والنشر ليس فقط من صورة الخسائر المادية، بل أيضا من صورة المخزون الهائل فى مخازن الشركة القومية للتوزيع، وقد بلغ حتى بداية ١٩٦٩ ما زاد عن تسعة ملايين نسخة، قيمتها ٢,٣٦١,٧٥٤ جنيها مصريا، بينما يحتم الكساد هنا نجد سرعة فى توزيع كتاب دار المعارف، وسرعة توزيعها يدل عليها أن ٣٠٪ على الأقل من مطبوعاتها عبارة عن إعادة طبع، وقد بلغت بعض كتبها أكثر من الطبعة العشرين، وعدد كبير منها تجاوز الطبعة الرابعة.

فى عمرها القصير فى النشر أصدرت مؤسسة الشعب بحساب العناوين حتى يولية ١٩٧١ نحو ١٣٠ عنوانا منها ١٩ عنوانا للأطفال، وبحساب الأجزاء وهى الطريقة الفريدة التى تتبعها فى نشر كتب التراث وشبه التراث، فإنا نصادف نحو ١٢ جزءًا فى ١٤ كتابًا فقط من كتب التراث اكتمل صدورها حتى يوليو ١٩٧١، ويقع الجزء فى نحو ٧٥ صفحة.

على الرغم من أنه لم يتيسر للباحث دراسة الإمكانيات المادية لمؤسسة دار الشعب لعدم وجود ميزانية مستقلة لها، إلا أن جدول توزيع كتب المؤسسة التى توفر الباحث على إعدادها من واقع سجلاتها تشير بجلاء إلى نجاح عظيم فى تصريف هذه الكتب ذات الأعداد الكبيرة من النسخ، وإن كان الفشل قد حالفها فى كتب الأطفال، إلا أن كتب التراث وشبه التراث والكتب الحديثة قد أثبتت نجاحًا كبيرًا.

وفى الختام يطرح الدكتور شعبان سؤالاً جوهريًا هو: هل نجح القطاع العام بصفة عامة فى مجال النشر أم فشل؟ ولكن البحث كان قد أجاب من قبل، وهو أن النجاح والفشل غير مرتبط بفلسفة الملكية للنشر فى مصر، وإنما بطبيعة إدارة دار النشر، وبالظروف الموضوعية التى تحيط بدار النشر، ولعل فى شهادة الشاعر الراحل صلاح عبد الصبور[٢٨] باعتباره كان رئيسا لهيئة الكتاب إجابة أكثر تفصيلا عن مشاكل بعض دور النشر عقب التأميم، وعن أهمية القطاع العام ناشرًا فى مصر يقول صلاح عبد الصبور: «أما الكتاب فان الناشر الفرد ينبغى أن ينشر الكتاب الذى يباع بسرعة أو الكعكة الساخنة كما يقال، ومن حقه ذلك، فإن دورة رأس ماله السريعة أهم عنده من كل ما فى رءوس المفكرين من فكر وما وفى وجدان المبدعين من فن، ويبقى بعد ذلك كتاب بائر فى سوق النشر، ديوان شعر بصوت جديد، رواية لروائى شاب، معجم أو دائرة معارف متخصصة، ترجمة أحد الكتب الهامة، فمن إذن يقبل على نشر كل ذلك النتاج الضرورى؟.

إن مهمة الكتاب هى خلق مناخ فكرى وذوقى مستنير، ولن يتم ذلك إلا بالتخطيط الواعى لحركة الترجمة والتأليف والنشر أساسًا، ولا يعنى التخطيط أن يكون كل شىء خاضعًا للخطة العامة بل أن يقتصر مداه على أمهات الكتب وروائع التراث الإسلامى.

ولكن ماذا حدث فى مجال النشر فى مصر عندما تم تأميم معظمه عام ١٩٦١ يقول صلاح عبد الصبور عن تضخيم الأجهزة، وخلق أجهزة جديدة دون حاجة ضرورية إليها.

«وأضرب مثلاً بما حدث فى مجال النشر، وقد كنت بالغ القرب منه فى عام ١٩٦١، كانت الفكرة الأولى هى نشر ما تحتاج إليه الحياة الفكرية والفنية والعالمية بما لا يقبل على نشره القطاع الخاص، ولكن ما حدث بعد سنوات قليلة كان أمرًا غريبًا، فقد انهالت الكتب الشعبية والدعائية العاجلة، سريعة كأنها الطوفان، ملتهبة كأنها الحمى، واحتاجت هذه الكتب إلى مطابع لتواكب تدفقها، فانطلقت موجة تأميم المطابع دون توقف وأذكر من طوائف ذلك الزمان قصة، كنا فى مجلس إدارة دار النشر الحكومية، إذا بشكوى محمولة إلينا من أعلى، يشكو فيها عمال مطبعة ما بحى الظاهر من عسف مدير المطبعة، وإذا المطلوب إعداد مسودة قرار بتأميم هذه المطبعة، وتوقف عاقل منا مخاطراً قائلاً إنى أرى أن على هذه الورقة إمضائين بخط ردىء فحسب، وما يدرينا لعل هذه المطبعة مطبعة حجر مما يطبع بطاقات الزيارة وإعلانات الأموات وغيرها، ولعل هناك خلافا بين هذين العاملين وصاحب المطبعة، فالفصل فى ذلك عند المحكمة العمالية، وهذه المطبعة بعيدة عن مطابعنا الكبرى، فلو أممناها لكانت الحاجة ماسة إلى مدير لها، ومدير للشئون الإدارية بها، ومدير للشئون الفنية، ثم مدير لشئون العاملين، إلخ، إلخ، وقال الأعضاء الحائرون: وما الحل؟ واقترح العاقل المخاطر أن نوفد مبعوثًا لدراسة الأمر وذهب المبعوث وعاد، وإذ هذه المطبعة دكان فى حارة فيها ماكينة حجر بدائية يعمل عليها هذان العاملان، وصاحبها رجل فى جلباب يروق مزاجه ويعتكر، فإذا راق باسط العاملين، وإذا اعتكر أساء إليهما، وحين اعتكر فى المرة الأخيرة هدداه وأوعداه أن يقطعا رزقه ويؤمما المطبعة، هذه العقلية الاستحواذية هى التى سيطرت فى هذه السنوات، وعندما كبر «الكوم» الذى تملكه الوزارة بدأت تفكر

---

(٢٨) صلاح عبد الصبور: ثقافة بلا وزارة أم وزارة بلا ثقافة - جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٧٨/١١/٢٨.

فى ترتيبه وتبويبه، وتعددت المؤسسات والهيئات والإدارات، وصادف ذلك أمر آخر وهو ثانى البلوّيْن، الذى كان هو أيضا انعكاسا لما شبا الحياة الإدارية طيلة هذه السنوات. وهو تضخيم الموظفين».

وخلاصة القول عن دور القطاع العام فى مجال النشر المصرى أنه انعكاس للظروف الاقتصادية والاجتماعية المصرية الراهنة، ولكنه انعكاس غير دقيق بسبب غياب التخطيط من جانب، والتخبط الإدارى من جانب آخر، ولكن القطاع العام فى مجال النشر فى بلدان العالم الثالث بصفة عامة يمثل حلاً صحيًّا لمشكلة النشر فى تلك البلدان، بشرط أن يتخلى عن عدم التخطيط وعن والتخبط الإدارى، وأن يساعد القطاع الخاص، ولو بطرق غير مباشرة فى مجالات تسهيل الاستيراد للمواد الخام، وتسهيل التصدير للكتاب، وتنمية صناعات الورق والأحبار وآلات الطباعة وما شابه ذلك، وبذلك يمكن للقطاع العام أن ينجح على مستوى المؤسسة، وأن ينجح على المستوى القومى، فى حركه النشر وصناعة الكتاب، ويمكن للقطاع الخاص أن يجد مجالاً يناسبه وأن يتقن ويجود وينافس فى هذا المجال.

٢ - غيبة التخطيط وأزمة الترجمة:

السمة الثانية من سمات النشر المصرى هى غيبة التخطيط وأزمة الترجمة، وتكاد كلمة التخطيط من سوء استخدامها أن تصبح كلمة سيئة السمعة، فقد يظن البعض - بغير وعى - أن كلمة تخطيط فى مجال النشر تمثل قيدًا على حرية الفكر، والواقع أنها لا تعنى ذلك فى هذا المجال، أو هذه المعالجة لسمات ومشاكل النشر المصرى على الأقل، إن كلمة التخطيط فى هذا المقام تكاد تكون المقابل والنقيض لكلمة التسيب ولكلمة عدم الوعى فى الوقت نفسه.

وغيبة التخطيط فى النشر المصرى تعنى عدم وجود تنسيق بين القطاعين الخاص والعام، وعدم وجود تبادل رأى أو مشورة أو تعاون بين ناشرى القطاع الخاص بعضهم ببعض، أو بين دور النشر الكبرى فى القطاع العام، وتجمد اتحاد الناشرين، وعدم وجود علاقة بين اتحاد الكتاب والمؤسسات المعنية بالنشر.

وتمثل أزمة الترجمة بشقيها ترجمة الكتب العالمية إلى العربية، وترجمة مختارات من الإنتاج العربى إلى اللغات العالمية نموذجاً لغيبة التخطيط فى النشر المصرى، ولهذا السبب كان اختيارنا لها مع غيبة التخطيط باعتبارها سمة من سمات النشر فى مصر.. هذا الاختيار عززه الاهتمام الخاص من المثقفين المصريين بمناقشة أزمة الترجمة، فحول أزمة الترجمة فى مصر تحدث عدد من كبار المهتمين للأهرام[٢٩] فى أبريل عام ١٩٧٩، واقترح كل منهم ما يراه من حل لأزمة الترجمة، قال إبراهيم زكى خورشيد: فى عام ١٩٦٦ انتزعت قرارًا من مجلس الأمة باعتبار دعم الكتاب مثل دعم الغذاء، وبعدها أصدرت سلسلة كتب المكتبة الثقافية وأعلام العرب وتراث الإنسانية، وكان سعر الكتاب يتراوح ما بين قرشين و٢٠ قرشا مثل تراث الإنسانية، وأنا أتساءل لمصلحة من تتراجع الدولة عن هذا؟ إن الدولة تنفق مئات الملايين لدعم الخبز والغذاء، فلماذا لاتخصص مليونا واحدا لدعم الكتاب؟ هذا عن الحلول العامة أما الخاصة والنوعية فلا سبيل إلا برفع مكافآت المترجمين، والاهتمام بمعاهد الترجمة والاعتراف برسائل الدراسات العليا فى الترجمة، وقال د. زكى نجيب محمود: يجب إعادة تخطيط حركة الترجمة، ويضاف إلى ذلك الاهتمام باللغات الأجنبية وبالترجمة فى الجامعات، كما يجب إحياء المشروعات الثقافية

(٢٩) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٧٩/٤/١١.

الرائدة مثل مشروع الألف كتاب وترجمة الموسوعات ودوائر المعارف، على أن يضطلع بهذه المهام لجنة الترجمة بالمجلس القومى للثقافة، وقالت هناء جبر: إن قانون العرض والطلب ينبغى أن يكون فى صالح الترجمة، إن المترجم إذا ما أشعرناه بأن قيمة عمله توازى الوقت والتعب المبذولين لإنجازه سيقبل بحماس على الترجمة، وقال د. حسين نصار: يجب خلق مناخ عام للاهتمام بحركة الترجمة فى بلادنا، يكفى أن نكون على وعى بأنه بدون اتصال ونقل بين الحضارات لا يمكن أن تقوم حضارة، وهذا لا يتأتى إلا بالترجمة، لأن القراءة باللغات لا يتمكن منها إلا القلة التى لا يمكن أن تؤثر فى المجتمع تأثيراً واسعًا، كما ينبغى الاهتمام السريع بترجمة العلوم لأنها تتحرك حركة سريعة جدًّا، يجب ألا نتأخر يومًا واحدًا فى النقل أو الترجمة، ولذا ينبغى أن نحذو حذو الدول المتقدمة، بإنشاء منظمات خارجية تابعة لنا كمصريين، أو كعرب عمومًا، من خلال المنظمات العربية، أما د. مجدى وهبة فقال يجب أن نعترف أولًا بأن الترجمة فن وأن المترجم يستحق أن يتقاضى ثلاثة أضعاف ما يتقاضاه اليوم، وأحد مظاهر أزمة الترجمة الآن أن البعض يتظاهر بأنه يؤلف وهو فى حقيقته مقتبس، يحدث هذا فى السرح والسينما والسبب اقتصادى، الهروب من أسعار الترجمة البخسة، ثم دعى إلى ضرورة الاهتمام بدور النشر فى القطاع العام لإشباع جهود الشباب المبدعة وبإصدار المجلات الثقافية والدوريات، وقد كانت فيما سبق حافلة، بالموضوعات المترجمة، كانت هذه الآراء أهم ما ورد بالحوار الذى أثاره الأهرام إلى جانب اقتراحين هامين: أولهما أن حركة الترجمة بدأت تنحسر فى العالم الثالث وتتجه إلى العالم الصناعى المتطور، هناك مراكز للاستشراق فى الخارج، وبالجامعات الأجنبية محاولات لترجمة الأدب العربى الحديث إلى الإنجليزية والفرنسية، وثمة تركيز على ترجمة ما يتعلق بالأفكار العامة الدينية والسياسية أكثر مما يختص بالأدب الروائى، لذلك يجب أن نقدم بأنفسنا ترجمة لإنتاجنا إلى العالم، والاقتراح الثانى يتعلق بانعدام الهيئة التى تقترح ما ينبغى ترجمته، وما توصى به وتتولاه وترعاه، وبحيث تحقق التنسيق بين ترجمة الكتاب وحاجة الجمهور إليه، لذلك يجب أن يعهد إلى هيئة بالتخطيط للترجمة، ويجب أن تقوم هذه الهيئة بالتنسيق مع كافة الجهات المتصلة بالترجمة.

وفى يناير ١٩٨٢ تعود أخبار اليوم[٣٠] لمناقشة أزمة الترجمة، فتحدث د. رشاد رشدى عن دور الجامعات فى الترجمة قائلًا: «إن كل جامعات من الجامعات يجب أن تضع نسبة معينة من ميزانيتها لكتب تترجم، وهذا النظام موجود فى أمريكا فجامعة «بيل» مثلًا تصدر سنويا أكثر من كتاب مترجم إلى اللغة الإنجليزية، وعندنا الآن تسع جامعات تقريبا، ورغم هذا فالجامعة مقصرة تماما فى نهضة حركة الترجمة، فالترجمة لا وجود لها إطلاقًا فى جامعاتنا مع أننا كبلد له دور فى تاريخ الحضارة، والعالم كله يتطور فى كل شىء، وهذا ما فعلته بلدان كثيرة بدأت أولى خطوات نهضتها مُعنا كاليابا مثلا، التى استطاعت أن تلحق بركب الحضارة، ففى الحقيقة أن اليابان تهتم بالترجمة إلى أقصى الحدود منذ أن بدأت نهضتها وحتى الآن». وأشار إلى تقصير هيئة الكتاب فى الاهتمام بحركة الترجمة وأنه يجب على هيئة الكتاب أن تصدر نسبة كبيرة من الإنتاج السنوى تكون ترجمة منتقاة، وتحدث د. محمد عنانى فربط بين القراءة بصفة عامة وأزمة الترجمة، قائلًا إن أزمة القراءة أحد أسباب أزمة الترجمة، وقد أثر ذلك على اهتمام القارىء بالأدب عامة وبالأدب العالمى خاصة، ويجب أن نذكر أن الأجهزة التى كان منوطا بها تقديم

---

(٣٠) جريدة أخبار اليوم بتاريخ ١٩٨٢/١/٩.

الأعمال المترجمة للجمهور قصرت فى وظيفتها على مدى العشرين عامًا الماضية، وهذه الأجهزة هى إدارة الترجمة بوزارة التربية والتعليم التى كانت قد أخرجت مشروع الألف كتاب وأكثرها كتب مترجمة، حدث هذا فى التسينات، ووزارة الثقافة التى بها لجنة ترجمة تواجه مشكلات كبيرة فى حركة الترجمة، والجهات الثقافية المستقلة مثل الجامعات والمعاهد، والجهات المشتركة فى محافل دونية مثل «اليونسكو» أو الأمم المتحدة.. تلك الجهات قد قصرت فى حركة الترجمة بحجة واهية وهى ضعف الميزانية وفى الحقيقة أنه ليس عيب الميزانية وإنما هو عيب الروتين والتعقيد الإدارى، وهذا التعقيد يتمثل فى أننا نجد هناك أمام كل مترجم عشرين موظفًا فى حين أنه من المفروض أن يكون هناك عشرون مترجمًا أمام موظف واحد، كذلك فوجود أزمة فى عدد المترجمين يتسبب بلا شك فى تعقيد الحلول أمام الترجمة فى مصر، فقد امتصت الهيئات الدولية المترجمين الأكفاء وأصبحت تدفع لهم ببذخ، فلماذا يترك المترجم هذه الميزات المادية التى يجدها هناك ويأتى إلى مصر ليترجم مقابل مبالغ ضئيلة جدًّا، إذا قيست بالمبالغ التى يتقاضاها فى الخارج، والحلول إزاء أزمة الترجمة هى أن تتولى لجنة الترجمة مسئوليتها كاملة بأن تتاح لها الميزانية الكافية لتخطيط برنامج للترجمة قد يشبه برنامج الألف كتاب، وليته يكون مشروع العشرة آلاف كتاب على مدى عشر سنوات مثلاً، ولابد أن نذلل الصعاب عندما نطلب النقود من وزارة المالية، لأن الترجمة ينبغى أن يعاد النظر إليها باعتبارها غذاء ثقافيًّا جوهريًّا، لا يختلف عن أهمية الخبز، ويجب أن يكون هناك هيئة مشتركة بين هيئة الكتاب والمجلس الأعلى للجامعات لنقل الأبحاث المصرية والآداب المصرية إلى اللغات الأجنبية على حساب الدولة لكى تكون مرآة لحياتنا الثقافية، ثم تحدث الدكتور عبد العزيز حمودة قائلا: فى رأيى أن الحلول الواجب اتخاذها تجاه هذه الأزمة أولا لابد من عودة النظرة الجادة لأهمية الترجمة أو النقل فى جميع فروع المعرفة.

ثم لابد أن تنظر الهيئات المختصة إلى الآداب المترجمة على أنها خدمة ثقافية، وليست سلعة تجارية، فما المانع مثلاً من أن تباع المسرحية المترجمة بعشرة قروش لتكون فى متناول أى مستوى، وبذلك ترفع من المستوى الثقافى عند أبنائنا، أى لابد من خفض التكاليف، فالشاب المصرى شغوف جدًّا بالقراءة، وهذه حقيقة لدرجة أنه يتلهف على شراء الكتب وبخاصة المترجمة تلك الكتب التى تأتى من الكويت والدول العربية الأخرى، وفى رأيى أنه لو تكاتفت جهود الجامعة مع هيئة الكتاب للنهوض بالترجمة لأثمر ذلك نتائج جديدة جيدة.

وفى فبراير ١٩٨٣ تتناول مجلة آخر ساعة[٣١] الموضوع مرة أخرى فيقول د. نبيل راغب لا يوجد تخطيط بالمرة بالنسبة للجنة الترجمة، فلا أحد يسافر إلى الخارج ليطل على الجديد فى الفكر الذى يجب ترجمته، حتى لا تتخلف مصر (حضاريًّا)، وكل الجهود المبذولة فى هذا المجال مجهودات فردية، مثل ترجمة وصف مصر لزهير الشايب وغيره.

كما أن كثيرًا من اللجان فى مصر موجود لإعاقة العمل، فمثلا منذ عام لم تجتمع لجنة الترجمة، والاعتمادات المخصصة لها ضعيفة ولا تكفى لترجمة ٤ كتب فى العام.

---

(٣١) مجلة آخر ساعة العدد ٢٥٢١ بتاريخ ١٩٨٣/٢/١٦.

ولم تكن رغبة المثقفين المصريين فى نشر إنتاجهم الفكرى والأدبى على وجه الخصوص عالميًّا غائبة عن جهودهم قبل ثورة يوليو ١٩٥٢، يروى د. موسى سعد الدين[٣٢] جانبًا من هذه الجهود منذ عام ١٩٤٥ قائلًا: إن طه حسين حين كان وزيرًا للمعارف أنشأ المعهد المصرى فى لندن، وكان لى حظ العمل سكرتيرًا لذلك المعهد من عام ١٩٤٥ إلى آخر ١٩٥٦، وكانت مهمة المعهد عكس صورة مصر الحضارية والثقافية للعالم، وكان فعلا النواة التى ازدهرت بعد تلك فى عدد كبير من المراكز الثقافية، وكان من أهم واجبات المعهد نشر ترجمات للأدب المصرى فى اللغة الإنجليزية، وفعلًا قمت بالاتصال بعدد من دور النشر الهامة فى لندن لمناقشة هذه الفكرة، وكان العرض الذى تقدمنا به لهذه الدور ضمان شراء الحكومة المصرية لعدد من النسخ تكفى لتغطية، نفقات النشر، على أن تقوم الحكومة المصرية أيضا بدفع نفقات الترجمة، وكانت ردود جميع دور النشر هى أنه إذا اقتنعت بالكتاب وبصلاحيته للقارىء الإنجليزى فإنها ستنشره دون أية حاجة لضمانات من جانبنا، ويعطى ذلك لنا مؤشرًا عن طبيعة النشر، فدار النشر لا تريد أن تنشر أى شىء يضمن لها ربحًا، بل إن لها شروطًا معينة ومستويات خاصة لا أقول إنها مستويات مرتفعة أو منخفضة وإنما ذات طابع خاص لما تنشره، وفعلًا قمت شخصيًّا فى ذلك الوقت بترجمة مجموعة من قصص كتابنا محمود تيمور وطه حسين وتوفيق الحكيم وسعيد عبده وصلاح ذهبى، وتمكنت من نشر هذه المجموعة فى عام ١٩٤٨. وفى هذا المضمار أود أن أذكر نشرة يصدرها نادى القلم الدولى بالاشتراك مع «اليونسكو» واسمها نشرة الترجمة، وقد كنت ضمن لجنة تحريرها حين كنت فى لندن، كما عمل فيها أيضا على حسن عبد القادر، وكان إذ ذاك مدير المركز الإسلامى فى لندن، كانت تلك النشرة – ولا تزال – تصدر باللغات الإنجليزية والفرنسية والأسبانية والألمانية. ومهمتها نشر ملخصات لأهم ما صدر باللغات غير العالمية، وقد أرسلت لها فعلًا عددًا من الملخصات عن الأدب المصرى نشرتها، وكانت نتيجتها ترجمة بعض الأعمال الأدبية المصرية فيما بعد، وأذكر أيضا مشروعًا قدمته للمجلس الأعلى للفنون والآداب لترجمة الكتب الكلاسيكية فى الأدب المصرى الحديث، ووافق المجلس وبدأنا مشروعًا كبيرًا لترجمة أكثر من اثنى عشر كتابًا إلى اللغتين الإنجليزية والفرنسية، ووزعت الكتب على عدد من كبار أساتذة اللغات فى مصر، وفعلًا تمت الترجمة ولم نستطع أن نجد لها أثرًا فى الخارج على الرغم من استعدادنا لضمان تغطية النفقات، وبدأت هيئة الكتاب فى إصدار هذه الترجمات، وفعلا ظهر منها عدد لا بأس به، العملية إذن تتوقف تمامًا على مزاج الكاتب الذى يريد الترجمة، وأذكر على سبيل المثال قيام «دزموند ستيوارت» بترجمة الرواية الأولى لمولف شاب هو عصام دراز، فقد قرأت هذه الرواية واقتنعت بها تمام الاقتناع، وتحدثت عنها إلى «دزموند» الذى قام بدوره بقراءتها ونشر عنها مقالًا مطولًا فى إحدى المجلات الإنجليزية، فكان أن طلب منه أحد الناشرين ترجمتها، بل إن أحد المخرجين السينمائيين عرض إخراج فيلم منها، هذا لا يعنى تحيزًا أو محسوبية، وإنما هى ظروف وذوق خاص، أريد أن أخرج من هذا باقتراح وهو أن تقوم لجنة الترجمة بالمجلس الأعلى للفنون والآداب باختيار مجموعة من الأعمال الأدبية، وتكلف بها من يترجمها كما حدث من قبل، ثم تقوم الدولة بنشر هذه الترجمة وتوزيعها فى الخارج، إما عن طريق مكاتبنا الثقافية والإعلامية أو عن طريق موزعين عالميين.

---

(٣٢) د. موسى سعد الدين: تصدير الأدب المصرى – جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٨٣/٤/٣٠.

ومما يؤكد العلاقة بين غيبة التخطيط وأزمة الترجمة النموذج الذى يجسد هذه العلاقة، وهو ترجمة كتاب وصف مصر، لقد أعلنت هيئة الكتاب عام ١٩٨٣ أنها تعتزم ترجمة كتاب وصف مصر الذى وضعه علماء الحملة الفرنسية على مصر عام ١٩٧٨، وأثار ذلك عددًا من الكتاب والصحفيين، فقد ترجم الأديب والمترجم الراحل «زهير الشايب» عددًا من فصول هذا الكتاب ترجمة وصفت بأنها بالغة الجودة من الدقة والجمال والموهبة، وقد حصل المترجم الراحل بها على جائزة الدولة التشجيعية فى الترجمة، وقال بعض الكتاب[٣٣] إنه يبدو أن صاحب فكرة ترجمة كتاب وصف مصر لا يعلم أن العمل قد ترجم منه جزء كبير بكفاءة بالغة، وخشى بعض آخر أن نكتشف مستقبلاً بأن هذا المبلغ المقترح قد تم توزيعه على عدد من الأفراد ممن يكلفون بإعادة الترجمة دون أن يقدموا جديدًا فى هذا الموضوع، أو يقدموا شيئًا «كسد خانة»، ولو نقلاً من ترجمة زهير نفسها، مع تغيير بسيط فى الألفاظ وانتهت المشكلة بتجميد المشروع، هذا إلى جانب ترجمة الكتاب الواحد أكثر من مرة، فى حين توجد أمهات من الكتب لم تترجم على الإطلاق.

٣ - تزوير الكتب:

يواجه الكتاب المصرى، ومن ثم النشر فى مصر بصفة عامة، ظاهرة شاذة تقع له خارج مصر، وعلى وجه التحديد فى بيروت، وفى قليل من العواصم الأخرى بأثر محدود، تلك الظاهرة هى تزوير طبع ونشر الكتاب المصرى، ويبدو أن ظاهرة تزوير الكتب ظاهرة قديمة، وأنه يعود إلى القرن التالى مباشرة لاختراع الطباعة، وأن التزوير صار فى القرن السادس عشر منتشرا، بحيث قامت محاولة لحماية كل كتاب بإقامة حق امتياز له، وأقدم حق امتياز يرجع إلى القرن السادس عشر فى المانيا، وكان يحرم بمقتضاه إعادة طبع الكتاب دون إذن مؤلفه، وفى حالة منح صاحب الكتاب امتيازًا امبراطوريًا فمعنى ذلك أن قرار الحظر يشمل كل ألمانيا، وكل هذا الحق يسرى لمدة سنة أو لبضع سنين، ولهذا الغرض كان أمر الامتياز لصاحب الكتاب يطبع غالبًا فى أول الكتاب، أما عقوبة المخالفة لهذا القرار، فكانت توجب دفع غرامة تتفاوت قلة وكثرة، ومع هذا فقد بقى التزوير على الرغم من كل هذه اللوائح[٣٤]، وكثيرا ما شوه المزورون الكتاب الأصلى، كما كان يحدث أن يضيفوا إليه ملاحق لم يكن لها أدنى صلة بالطبعة الأصلية للكتاب، ولكن تزوير الكتاب المصرى فى النصف الثانى من القرن العشرين يعود إلى ثلاثة أسباب مختلفة، السبب الأول هو تطور الطباعة مما جعل الطبع بتصوير الصفحات سهلاً بل وأقل تكلفة، والسبب الثانى هو رغبة بعض الناشرين المزورين فى الربح الحرام، والسبب الثالث هو مساعدة ظروف معوقات تصدير الكتاب المصرى، ثم المقاطعة العربية أخيرًا، للسببين السابقين.

وقد طالب رجاء النقاش[٣٥] عام ١٩٨١ وزراء الثقافة العرب بالتصدى لهذه الظاهرة التى اعتبرها تهدد الأمن الثقافى العربى، بعد أن أصبح لهذا التزوير مؤسسات كاملة تقوم به فى بيروت وغير بيروت،

---

(٣٣) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٨٣/٤/٧.

(٣٤) سفتدال: مرجع سابق - ص ٢١٠.

(٣٥) رجاء النقاش: مجلة الدوحة - العدد ٧١ بتاريخ نوفمبر ١٩٨١ ثم عدد مارس ١٩٨٢.

دون أن يصدر قانون عربى واحد يعاقب مؤسسات التزوير هذه على ما ترتكبه من جرائم فى حق العقل العربى والثقافة العربية، إن مؤسسات تزوير الكتب تصدر كل يوم آلاف النسخ المزورة، لمختلف الكتب الحديثة والقديمة، ورغم أن هذه المؤسسات قد بدأت وانتشرت فى الوطن العربى، إلا أن أحدًا لم ينهض حتى الآن لوضع حد لهذه الجريمة التى يتم ارتكابها كل يوم بأعصاب هادئة باردة، وهى جريمة أصبحت مألوفة ومعروفة، وأصبح الذين يرتكبونها يشعرون بالأمان الكامل، ويفتحون لها مكاتب علنية ويضعون عليها اللافتات البراقة، بغير خجل أو حياء، ويجمعون الثروات الطائلة من وراء عملية تزوير الكتب هذه جهارًا نهارًا، دون أن يجدوا من يحاسبهم، أو يطالبهم بالتزام الحدود الأخلاقية والقوانين المشروعة لعملية نشر الكتب وإصدارها، بل لقد تجاوزت ظاهرة تزوير الكتب سرقة الحقوق المادية للكتاب، وامتدت إلى سرقة الحقوق الأدبية، ويقول رجاء النقاش: «أمامى نموذج حى لهذه السرقة، وأعتقد أن هذا النموذج ينبغى أن يدفع جميع المسئولين عن الثقافة فى الوطن العربى إلى اتخاذ موقف حازم ضد هذا النوع من التزوير والسرقة، لأن الضرر هنا يمتد ويتسع ليصبح تشويهًا كاملًا للثقافة العربية المعاصرة، والنموذج الذى أتحدث عنه هو نموذج يتمثل فى مجموعة قصص قصيرة مترجمة من الأدب العالمى بعنوان «صديق الشدة وقصص أخرى» وهذه المجموعة كما ظهرت فى الطبعة البيروتية المزورة قد امتلأت بأخطاء فادحة منها:

(أ) ظهرت المجموعة وعلى غلافها اسم «سومر ست موم» مما يوحى بأن المجموعة القصصية كلها من تأليف «موم» والحقيقة أن «موم» ليس له من المجموعة سوى القصة الأولى فقط، بينما المجموعة تتضمن سبع عشرة قصة لكل منها كاتب مختلف.

(ب) لم تذكر الطبعة المزورة من هذه المجموعة اسم مترجم القصص وهو أديب عربى كبير، رحل فى العام الماضى بعد أن تجاوز الثمانين من عمره، وبعد أن خدم الثقافة والأدب فى الوطن العربى ستين عاما متصلة، حيث ظل يؤلف ويترجم منذ سنة ١٩٢٠ حتى وفاته فى العام الماضى «١٩٨١». هذا الأديب الكبير هو الأستاذ على أدهم»، الذى كان مثالا للجد والإخلاص والعمق والأمانة فى كل ما كتبه وترجمه خلال حياته الثقافية، بالإضافة إلى ما اتصف به من التواضع والبعد عن الغرور والادعاء طيلة حياته الأدبية والفكرية، هذا الأديب هو مترجم المجموعة القصصية، وقد ضن عليه الناشر الذى قام بتزوير الطبعة البيروتية بذكر اسمه كمترجم للمجموعة فحذفه من الكتاب.

(جـ) لم يكن جهد «على أدهم» فى هذه المجموعة هو جهد الترجمة فقط، بل لقد كتب مقدمة للمجموعة تعالج وضع القصة كفن فى الأدب الحديث كما كتب لكل قصة مقدمة عن كاتب القصة واتجاهاته الأدبية والفكرية وسيرة حياته، ولذلك جاءت المجموعة جهدًا يجمع بين الدراسة والبحث والترجمة فى آن واحد، ومع ذلك قام الناشر بحذف اسم «على أدهم» وبذلك فإن الناشر لم يكتف بحرمان الكاتب من الحقوق المادية، بل حرمه أيضا من حقوقه الأدبية، وهذا الحرمان الأخير أخطر من الحرمان المادى.

(د) فى الطبعة المزورة اختلطت مقدمات القصص بالقصص نفسها مما أساء إلى الكتاب إساءة موضوعية كبيرة.

هذه بعض أخطاء الطبعة المزورة من مجموعة «صديق الشدة»، ولقد أتيح لى أن اكتشف هذه

الأخطاء، لأننى كنت على صلة بعلى أدهم وإنتاجه الأدبى، وكنت قد حصلت على المخطوطات الأصلية بهذه المجموعة، عندما كنت رئيسًا لتحرير مجلة الهلال وسلسلة روايات الهلال الشهرية، وقد قدمت المجموعة إلى دار الهلال ونشرتها الدار فى روايات الهلال الشهرية بالفعل» وجاءت الطبعة المزورة من هذه المجموعة، لتلتهم اسم المترجم، وتشوه الكتاب تشويهًا كاملًا على الصورة التى أشترت إليها».

وأنيس منصور[٣٦] يروى قصته مع تزوير كتابه الأول قائلًا:

صدر كتابى الأول سنة ١٩٤٩ (وحدى مع الآخرين) فى بيروت، فوجئت به فى أسواق دمشق، ثم فوجئت بطبعته العشرين فى تل أبيب، أما الطبعة الأولى فلا أعرف كيف جمع الناشر مقالاتى ثم وضعها فى كتاب دون إذن منى، ثم أعيد طبع هذا الكتاب، وكتب أخرى، دون علمى فى بيروت ودمشق وطهران. وهذه هى قضية السطو على الفكر المصرى».

وفى شهر مايو عام ١٩٨٣ اهتمت الدوائر المعنية فى القاهرة بتزوير الكتاب المصرى، وتقرر وضع إجراءات رادعة لمواجهة ظاهرة تزوير الكتب المصرية وبيعها فى المعارض الدولية، وفى أسواق الكتب العربية، ومن بين هذه الإجراءات حرمان الناشر الذى يثبت قيامه بعمليات تزوير الكتب من دخول الأراضى المصرية، ومصادرة أى كتب معروضة له داخل البلاد، وإبلاغ حكومة الدولة التى يتبعها الناشر بتهم التزوير الموجهة إليه، وكذلك اتحاد الناشرين فى بلده، وتوزيع كتاب دورى إلى كافة الوزارات والهيئات الحكومية فى كافة الأقطار العربية والإسلامية وإدارات معارض الكتب التى تقام فى هذه الأقطار بعدم التعامل مع الناشر، وكشف جرائم تزويره، وقد شكل وزير الثقافة لجنة عليا من المسئولين بوزارة الثقافة وممثلين عن دور النشر الكبرى فى القاهرة لوضع تصوراتها لوقف هذه الظاهرة الخطيرة التى استشرت بصورة فادحة فى السنوات الأخيرة، وبعد أن اكتشفت الوزارة أن دار نشر واحدة فى المعرض الدولى للكتاب المقام فى بغداد وهى «دار أمية» قامت بتزوير ٨٦ كتابًا للمؤلفين المصريين، وقد خولت اللجنة الهيئة العامة للكتاب للقيام نيابة عنها بكل عمليات التعقب والملاحقة للمزورين، وتحديد الأسواق والمجالات التى تنفذ إليها كتب المزورين كمعارض الكتب التى تقام سنويًا على مستوى الوطن العربى، والوزارات والهيئات الحكومية التى تقتنى كميات كبيرة من الكتب، وكذلك تحديد الكتب المزورة المتداولة فى الأسواق. ودور النشر التى أصدرتها والاتصال المباشر بأصحاب دور النشر التى تعمل فى مجالات التزوير لتصفية الكتب المزورة لديها وطلب كافة الحقوق المادية للمؤلفين المصريين عن الطبعات المزورة.

وقد رأى الدكتور سيد أبو النجا أن هذه الإجراءات لا يمكن أن تتم عمليًا إلا من خلال إحياء اتحاد الناشرين، فلو كان هذا الاتحاد موجودًا اليوم لا تصل باتحاد الناشرين فى لبنان وتعاونا معًا لإيقاف التزوير، واتصل بالسلطات ليدافع عن حقوق الناشرين، وبذل جهدًا فى رفع الرسوم الجمركية على تصدير الكتب وأزاح عن الناشرين سطوة الاستمارة التى توجب بيع الكتب نقدًا ودون أجل، ويقول الدكتور أبو النجا: «لقد توليت اتحاد الناشرين عند إنشائه منذ ١٥ عاما وبذلت جهدى فى سبيل إقناع وزارة الثقافة التى أنشأته لكى تعترف به، ولكن لم أنجح، فتقدمت باستقالة مسببة للوزارة

---

(٣٦) أنيس منصور: جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٨٢/٧/٥.

قلت فيها إننى أستقيل من شىء لا عمل له، وأنا لا أحب أن أكون رئيس شرف لأية هيئة أو جمعية، وأحب أن أكون رئيسًا عاملاً وأردت بذلك أن أسمع صوتى للناشرين، ولكنهم لم يتحركوا أيضًا فتام الكتاب وتعرض لعمليات التزوير المستمرة فى لبنان وإيران على وجه الخصوص، ولم يتقدم أحد لإنقاذه، ولم يدافع عنه اتحاد الناشرين الموجود الآن فقط على الورق، وعندما اخترت رئيسا للجنة النشر بالمجلس الأعلى للثقافة لم أستطع أيضا أن أفعل شيئًا، حيث أجرت اللجنة تعديلاً فى قانون الاتحاد يتمشى مع الظروف الحاضرة، ولكن أحدًا لم يلتفت إلى هذه التعديلات وإلى الاتحاد نفسه، وانتهت لجنة النشر كما انتهى الاتحاد، ومن هنا تكون دعوتى لوزير الثقافة إذا أراد أن ينجح فى مهمته الشاقة فى وقف عمليات تزوير الفكر المصرى أن يبدأ انطلاقته من إحياء اتحاد الناشرين باعتباره القوة الحقيقية التى يستطيع من خلالها حماية الفكر المصرى والمفكرين المصريين من سطوة الناشرين المزورين الذين أصبحت جرائمهم لا تقف عند حد».

وقد تأخر إحياء اتحاد الناشرين بسبب إجراءات تعديل قانونه، والتى تتجه إلى قصر مزاولة مهنة النشر على المصريين، حتى لو كان الناشر شخصا اعتباريا. وأن يكون رأس المال مملوكًا بالكامل للمصريين. وذلك مع مراعاة أحكام المعاهدات الثقافية التى تبرم بين مصر وأى دولة أخرى تبيح لمواطن هذه الدولة مزاولة مهنة النشر فى مصر، كما تتجه التعديلات إلى زيادة الحد الأدنى لرأس المال إلى عشرة آلاف جنيه بدلا من ألفين، كما تتجه التعديلات إلى تشكيل مجلس إدارة اتحاد الناشرين بالانتخاب من الجمعية العمومية. بشرط أن تتوافر فى المرشح لعضوية مجلس الإدارة أن يكون سنة ٣٠ سنة على الأقل، وأن يكون قد مضى على قيده بسجل الناشرين عامان على الأقل، وأن يضم مجلس الإدارة إلى جانب الأعضاء المنتخبين ممثلين عن المجلس الأعلى للثقافة، والهيئة العامة للكتاب، والجهاز المركزى للكتب الجامعية.

ملاحق الفصل الثالث

١ - مرسوم بقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦
بشأن المطبوعات

المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٣٧ الخاص بالتشريع الذى تطبقه المحاكم المختلطة. وبقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٣٧٥ لسنة ١٩٥٦.

نحن فؤاد الأول ملك مصر
بعد الاطلاع على أمرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥
وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقًا رأى مجلس الوزراء، رسمنا بما هو آت.

تعريف الاصطلاحات

مادة ١ - فى تطبيق هذا القانون يقصد بكلمة «مطبوعات» كل الكتابات أو الرسوم أو القطع الموسيقية أو الصور الشمسية أو غير ذلك من وسائل التمثيل التى نقلت بالطرق الميكانيكية أو الكيمائية أو غيرها فأصبحت بذلك قابلة للتداول.

ويقصد بكلمة التداول «بيع المطبوعات أو عرضها للبيع أو توزيعها أو إلصاقها بالجدران أو عرضها فى شبابيك المحلات أو أى عمل آخر يجعلها بوجه من الوجوه فى متناول عدد من الأشخاص.

ويقصد بكلمة «جريدة» كل مطبوع يصدر باسم واحد بصفة دورية فى مواعيد منتظمة أو غير منتظمة.

ويقصد بكلمة «الطابع» صاحب المطبعة.

ومع ذلك فإذا كان صاحب المطبعة قد أجرها إلى شخص آخر فأصبح ذلك الشخص هو المستغل لها فعلا. فكلمة «الطابع» تنصرف إلى المستأجر.

ويقصد بكلمة «الناشر» الشخص الذى يتولى نشر أى مطبوع.

فى الأحكام المتعلقة بالمطابع والمطبوعات على وجه العموم

مادة ٢ - يجب على كل طابع قبل فتحه مطبعة أن يقدم إخطارًا كتابيًا إلى المحافظة أو المدينة التى تقع المطبعة فى دائرتها.

ويشتمل الإخطار على اسم ولقب وجنسية ومحل إقامة الطابع ومقر المطبعة واسمها، ويجب تقديم إخطار جديد فى خلال ثمانية أيام عن كل تغيير فى البيانات المتقدمة.

مادة ٣ – يجب على كل طابع قبل أن يتولى طبع جريدة أن يقدم إخطارًا كتابيًّا بذلك إلى المحافظة أو المدينة.

مادة ٤ – يجب أن يذكر بأول صفحة من أى مطبوع أو بآخر صفحة منه اسم الطابع وعنوانه واسم الناشر وعنوانه إن كان غير الطابع وكذا تاريخ الطبع.

مادة ٥ – عند إصدار أى مطبوع يجب إيداع عشر نسخ منه فى المحافظة أو المديرية التى يقع الإصدارة فى دائرتها ويعطى إيصالا عن هذا الإيداع.

مادة ٦ – لا تسرى أحكام المادتين الرابعة والخامسة على المطبوعات ذات الصفة الخاصة أو التجارية.

مادة ٧ – لا يجوز لأحد أن يتولى بين أو توزيع مطبوعات فى الطريق العام أو فى أى محل عمومى آخر ولو كان ذلك بصفة عارضة أو مؤقتة إلا بعدالحصول على رخصة بذلك من وزارة الداخلية.

مادة ٨ – لا يجوز لأحد يمارس مهنة مرتبطة بتداول مطبوعات فى الطريق العام أو فى أى محل عمومى آخر قبل أن يقيد اسمه فى المحافظة أو المديرية.

مادة ٩ – يجوز لمحافظة على النظام العام أن تمنع مطبوعات صادرة فى الخارج من الدخول والتداول فى مصر ويكون هذا المنع بقرار خاص من مجلس الوزراء.

مادة ١٠ – يجوز لمجلس الوزراء أن يمنع أيضا من التداول فى مصر المطبوعات المثيرة للشهوات وكذلك المطبوعات التى تتعرض للأديان تعرضًا من شأنه تكدير السلم العام.

فى الأحكام الخاصة بالجرائد

مادة ١١ – يجب أن يكون لكل جريدة رئيس تحرير مسئول يشرف إشرافًا فعليًّا على كل محتوياتها أو جملة محررين مسئولين يشرف كل واحد منهم إشرافًا فعليًّا على قسم معين من أقسامها.

مادة ١٢ – يجب أن يكون رؤساء التحرير أو المحررون المسئولون حائزين للصفات الآتية:

أولا: أن يكونوا مصريين إذا كانت الجريدة تنشر كلها أو بعضها باللغة العربية.

ثانيا: ألا يقل سنهم عن خمس وعشرين سنة ميلادية.

ثالثا: أن يكونوا كاملى الأهلية وحسنى السمعة.

رابعا: ألا يكون قد حكم عليهم لجناية من الجنايات العادية أو لسرقة أو إخفاء أشياء مسروقة أو نصب أو خيانة أمانة أو غدر أو رشوة أو تغالى بالتدليس أو تزوير أو استعمال أوراق مزورة أو شهادة زور أو إغراء شهود أو هتك عرض أو إغراء قصر على البغاء أو انتهاك حرمة الآداب أو خدش الأخلاق أو تشرد أو لجريمة ارتكبت للفرار من الخدمة العسكرية أو لشروع فى ارتكاب جريمة مما ذكر متى كان الشروع منصوصا عليه فى القانون.

مادة ١٣ – يجب على كل من أراد أن يصدر جريدة أن يقدم إخطارًا كتابيًّا بذلك إلى المحافظة والمديرية التى يتبعها محل الإصدار.

ويشتمل الإخطار على البيانات الآتية:

أولا: اسم ولقب وجنسية ومحل إقامة صاحب الجريدة والمحرر والمحررين المسئولين والناشر إن وجد.

ثانيا: اسم الجريدة واللغة التى تنشر بها وطريقة إصدارها وعنوانها.

ثالثا: إذا كان للجريدة مطبعة خاصة وإلا فيبين اسم وعنوان المطبعة التى تطبع فيها الجريدة ويجب أن يوقع على الإخطار من صاحب الجريدة ومن رئيس التحرير أو المحررين المسئولين ومن الناشر إن وجد.

ويعطى له إيصال عن هذا الإخطار.

مادة ١٤ – كل تغيير يطرأ على البيانات التى تضمنها الإخطار يجب إعلانه للمحافظة أو المديرية كتابة قبل حدوثه بثمانية أيام على الأقل إلا إذا كان هذا التغيير طرأ على وجه غير متوقع ففى هذه الحالة يجب إعلانه فى ميعاد ثمانية أيام على الأكثر من تاريخ حدوثه.

مادة ١٥ – لضمان وفاء الغرامات والمصاريف التى قد تحكم بها على رئيس التحرير أو المحررين المسئولين أو صاحب الجريدة أو الناشر أو الطابع تطبيقا لأحكام هذا القانون أو تطبيقا لأحكام الباب الرابع عشر من الكتاب الثامن أو الباب السابع من الكتاب الثالث من قانون العقوبات الأهلى يجب على الموقعين على الأخطار المنصوص عليه فى المادة ١١ أما أن يودعوا فى ميعاد ثلاثة أيام من تاريخ الإخطار تأمينا نقديا مقداره ٣٠٠ جنيه عن كل جريدة تصدر ثلاث مرات أو أكثر فى الأسبوع و ١٥٠ جنيها فى الأحوال الأخرى وإما أن يقدموا كفيلا يرتضيه المحافظ أو المدير.

١٦ – إذا نقص التأمين بسبب ما أخذ منه بمقتضى أحكام المادة السابعة يجب إكماله فى الخمسة الأيام التالية لإنذار يعلن بالطرق الإدارية إلى صاحب الشأن.

وإذا أصبح الكفيل غير مقتدر وجب أن يستبدل به بالكيفية المبينة آنفا كفيل آخر يرتضيه المحافظ أو المدير.

مادة ١٧ – يجوز إصدار الجريدة فى اليوم الحادى والثلاثين من تاريخ الإخطار إلا إذا أعلن المحافظ أو المدير فى هذه المدة مقدمى الإخطار كتابة بالطرق الإدارية بمعارضته فى إصدار الجريدة لعدم توافر أحد الشروط المبينة فى المواد السابقة.

مادة ١٨ – إذا لم تظهر الجريدة فى بحر الثلاثة أشهر التالية لتاريخ الإخطار أو إذا لم تصدر بانتظام فى خلال ستة أشهر اعتبر الإخطار كأن لم يكن ويكون إثبات عدم انتظام صدور الجريدة المشار إليه فى الحالة الثانية بقرار من وزير الداخلية يعلن لصاحب الشأن.

مادة ١٩ – يجب بيان اسم صاحب الجريدة ورئيس تحريرها وكذا اسم ناشرها إذا وجد واسم المطبعة التى تطبع فيها إذا لم يكن لها مطبعة خاصة بها وذلك بشكل ظاهر على كل نسخة وفى أول صفحة منها.

وإذا لم يكن للجريدة رئيس تحرير وكان لها عدة محررين كل منهم مسئول عن قسم خاص مما ينشر

فيها يجب بيان جسماء هؤلاء المحررين بالطريقة عينها مع تعيين القسم الذى يشرف عليه كل منهم.

مادة ٢٠ – بمجرد تداول عدد من الجريدة أو ملحق لعدد يجب أن يسلم إلى وزارة الداخلية ست نسخ مما نشر موقع عليها من رئيس التحرير أو أحد المحررين المسئولين إذا كانت الجريدة تصدر فى القاهرة وإلى المحافظة أو المديرية إذا كانت الجريدة تصدر فى مدن أخرى. ويعطى إيصال بهذا الإيداع.

مادة ٢١ – يجوز لمحافظة على النظام العام أن يمنع عدد معين من جريدة تصدر فى الخارج من الدخول والتداول فى مصر وذلك بقرار من وزارة الداخلية.

مادة ٢٢ – الجرائد التى تصدر فى مصر بلغة أجنبية ويكون رئيس تحريرها أو محرروها المسئولون غير خاضعين للمحاكم الأهلية ويجوز محافظة على النظام العام تعطيها بقرار خاص من مجلس الوزراء بعد إنذار توجهه إليها وزارة الداخلية أو بدون إنذار سابق لمدة خمس عشر يومًا إذا كانت الجريدة تصدر ثلاث مرات أو أكثر فى الأسبوع أو لمدة شهر إذا كانت تصدر أسبوعية أو لمدة ثلاثة شهور فى الأحوال الأخرى.

ويجوز لنفس السبب المتقدم منع تداول عدد معين من الجرائد المذكورة بقرار يصدره وزير الداخلية.

مادة ٢٣ – يجب على رئيس التحرير أو المحرر المسئول أن يدرج من غير مقابل فى أول عدد يصدر من الجريدة وفى الموضع المخصص للأخبار المهمة ما ترسله إليه وزارة الداخلية من البلاغات المتعلقة بالمصلحة العامة أو الخاصة بمسائل سبق نشرها فى الجريدة المذكورة.

مادة ٢٤ – يجب على رئيس التحرير أو المحرر المسئول أن يدرج بناء على طلب ذوى الشأن تصحيح ما ورد ذكره من الوقائع أو سبق نشره من التصريحات فى الجريدة ويجب أن يدر التصحيح فى خلال الثلاثة أيام التالية لاستلامه أو على الأكثر فى أول عدد يظهر من الجريدة فى نفس المكان وبنفس الحروف التى نشر بها المقال المطلوب تصحيحه ويكون نشر التصحيح من غير مقابل إذا يكن يتجاوز ضعف المقال المذكور، فإذا تجاوز الضعف كان للمحرر الحق فى مطالبة صاحب الشأن قبل النشر بأجرة النشر عن المقدار الزائد على أساس تعريفة الإعلانات.

مادة ٢٥ – لا يجوز الامتناع عن نشر التصحيح فى غير الأحوال الآتية:

(أ) إذا وصل التصحيح إلى الجريدة بعد شهرين من تاريخ نشر المقال الذى اقتضاه.

(ب) إذا سبق للجريدة أن صححت بنفس المعنى الوقائع أو التصريحات التى اشتمل عليها المقال المطلوب تصحيحه.

(جـ) إذا كان التصحيح محررًا بلغة غير التى كتب بها المقال.

(د) إذا كان فى نشر التصحيح جريمة يعاقب عليها.

فى العقوبات

مادة ٢٦ – كل مخالفة لأحكام المواد ١١، ١٢، ١٤، ١٧ تكون عقوبتها الحبس لمدة لا تتجاوز ستة أشهر والغرامة من ٢٠ جنيها إلى ٢٠٠ جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين.

وتكون المعاقبة على دخول المطبوعات والجرائد أو تداولها أو نشرها خلافًا لأحكام المواد ٩، ١٠، ٢١، ٢٢ بنفس العقوبات السابقة.

ويجوز أن يقضى أيضا الحكم الصادر بالعقوبة بتعطيل الجريدة لمدة ١٥ يومًا إذا كانت تصدر ثلاث مرات أو أكثر فى الأسبوع أو لمدة شهر إذا كانت تصدر أسبوعيا أو لمدة سنة فى الأحوال الأخرى.

مادة ٢٧ – يعاقب بنفس العقوبات المتقدمة رئيس التحرير والمحررون المسئولون وصاحب الجريدة والطابع والناشر عند وجوده إذا ما استمروا على إصدار الجريدة باسمها أو باسم آخر بعد صدور القرار بتعطيلها.

ويجب أن يقضى أيضا فى هذه الحالة بتعطيل الجريدة لمدة تعادل ضعف المدة المنصوص عليها فى المادة المتقدمة وتضاف إلى مدة التعطيل السابقة.

مادة ٢٨ – كل مخالفة لأحكام المادة ١٩ تكون عقوبتها من ١٠ جنيهات إلى ١٠٠ جنيه.

مادة ٢٩ – كل مخالفة أخرى لأحكام هذا القانون يعاقب عليها بغرامة لا تزيد على ١٠٠ قرش، وبالحبس لمدة لا تتجاوز أسبوعا أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

وفى حالة الحكم بالعقوبة لمخالفة أحكام المادة الثانية ويجوز للقاضى أن يحكم بإقفال المطبعة.

مادة ٣٠ – فى حالة مخالفة أحكام المواد ٩، ١٠، ٢١، ٢٢ تضبط المطبوعات أو أعداد الجريدة بصفة إدارية وفى حالة مخالفة أحكام المادة ١٠ يضبط المطبوعات أيضا ما استعمل فى الطباعة من قوالب وأصول (كليشهات).

ويقضى الحكم الصادر بالعقوبة بمصادرة المطبوعات المذكورة أو إعداد الجريدة أو القوالب أو الأصول (الكليشهات).

مادة ٣١ – فى حالة مخالفة أحكام المواد ٤، ٧، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٧، ١٩ يجوز ضبط المطبوعات أو أعداد الجريدة بصفة إدارية.

ويجوز أن يقضى الحكم الصادر بالعقوبة بمصادرة هذه المطبوعات أو أعداد الجريدة.

مادة ٣٢ – يجوز للمحكمة عند الحكم ببراءة المحرر الذى اتهم بارتكاب الجريمة المنصوص عليها فى المادة ٢٤ أو ٢٥ أن تلزمه بنشر التصحيح بالصيغة التى طلب منه نشرها أو بصيغة أخرى تعينها.

وفى حالة الحكم بالعقوبة بسبب الامتناع عن النشر بالإلزام بنشر التصحيح يجب أن يحدث النشر الأول أو الثانى الذى يلى صدور الحكم إذا كان هذا الحكم حضوريًا أو الذى يلى إعلان هذا الحكم إذا كان غيابيا – مهما تكن أوجه الطعن فى الحكم. فإذا ألغى الحكم بعد نشره جاز للمحرر أن يدرج حكم الإلغاء على نفقة الخصم الذى أقيمت الدعوى بناء على طلبه.

ويجوز أيضا أن يؤشر فى الحكم الصادر بالعقوبة بأنه إذا امتنع المحرر عن تنفيذ الأمر الصدر بنشر التصحيح على نفقة المحرر فى ثلاث جرائد يعينها صاحب الشأن.

مادة ٣٣ – تنشر فى الجريدة الرسمية أوامر منع التداول وقرارات التعطيل والإنذارات المنصوص عليها فى المواد السابقة.

مادة ٣٤ – ينفذ ما يصدر من الأحكام أو ما يؤشر به من التدابير الإدارية بمقتضى هذا القانون بدون نظر إلى معارضة صاحب الجريدة أو المطبعة أو أى شيء آخر ذى شأن.

فى الأحكام الوقتية وفى النصوص الملغاة

مادة ٣٥ – يعطى الأشخاص الذين يمارسون المهن المبينة فى الباب الثانى ميعادًا قدره شهران من تاريخ العمل بهذا القانون للقيام بتنفيذ ما نصت عليه المواد ٢، ٣، ٧.

مادة ٣٦ – يلغى قانون المطبوعات رقم ٩٨ لسنة ١٩٣١.

مادة ٣٧ – على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، نأمر بأن يبصم هذا المرسوم بقانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة. صدر بسراى القبة فى ٤ ذى الحجة سنة ١٣٥٤ (٧ فبراير سنة ١٩٣٦).

وزير الحقانية	وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء	فؤاد
أحمد على	على ماهر	على ماهر	بأمر حضرة صاحب الجلالة

ونشر بعدد الوقائع المصرية رقم ٢٣ الصادر فى يوم الاثنين ٢ مارس سنة ١٩٣٦.

obeikandl.com

نماذج لعقود النشر

(أ) صورة لعقد نشر فى دار الشعب سنة ١٩٧٩.

«عقد اتفاق»

إنه فى يوم

محرر فيما بين كل من:

١ – السيد الأستاذ : ..... «طرف أول»

٢ – السيد الأستاذ : ..... «طرف ثانى»

أقر الطرفان بتمتعهما بكامل أهليته التعاقد والتصرف واتفقا على ما يلى:

مقدمة:

حيث يمتلك الطرف الثانى وحده دون شريك آخر حق ملكية كتاب ويقر بأن له وحده جميع ما يتفرع عن هذه الملكية من حقوق أدبية ومادية وتعاقد وتصرف، وحيث يرغب الطرف الثانى فى أن يقوم الطرف الأول بطبع ونشر وتوزيع الكتاب سالف الذكر، لذلك اتفق الطرفان على الالتزام بالشروط التالية:

أولا: تعتبر المقدمة السابقة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد.

ثانيا: وافق الطرف الثانى على أن يقوم الطرف الأول بطبع ونشر وتوزيع مؤلفه موضوع التعاقد فى طبعة واحدة بالكمية اللازمة للسوق المحلية والخارجية طبقا لما يراه ويحدده الطرف الأول.

ثالثا: وافق الطرف الثانى على التنازل للطرف الأول عن كافة حقوق الملكية الأدبية وجميع ما يتفرع عنها من حقوق مثل حق طبع ونشر وتوزيع الكتاب المشار إليه بعد تحقيقه وطبعه طبعة واحدة.

رابعا: وافق الطرف الثانى على أن يكون مقابل حق التأليف والملكية نسبة قدرها ٢٠٪ عشرون فى المائة من سعر الغلاف لكل نسخة تباع وخمسون نسخة للسيد المؤلف، كما اتفق الطرفان على عمل محاسبة كل ستة أشهر من تاريخ البدء فى توزيع الكتاب وعلى أن تسلم قيمة مستحقاته نسخًا من الكتاب موضوع التعاقد مقابل حقه النقدى.

خامسا: يتحمل الطرف الأول وعلى نفقته وحده جميع تكاليف الدعاية والإعلان عن الطبعة التى سيصدرها وله وحده حق تحديد سعر البيع.

سادسا: يلتزم الطرف الثانى بأن يتولى بنفسه مراجعة تجارب وبروفات طبع الكتاب موضوع التعاقد وتدخل أتعاب هذه المراجعة ضمن القيمة المتفق عليها فى البند الرابع من هذا العقد.

سابعا: وافق الطرف الثانى على أن يكون حق طبع ونشر وتوزيع الكتاب موضوع التعاقد للطرف الأول وحده كما اتفق الطرفان على أن لا يجوز لأيهما التنازل عن هذه الحقوق لناشر آخر داخل

الجمهورية أو خارجها إلى أن ينتهى تماما توزيع الطبعة المتفق عليها بموجب هذا العقد.

ثامنا: اتفق الطرفان على أنه إذا رأى أحدهما إصدار طبعة أخرى من هذا الكتاب فأنه يلزم إبرام تعاقد جديد بينهما ولا يجوز للطرف الثانى إصدار طبعة أخرى من هذا الكتاب أو الاتفاق عليها أو التنازل عن أى حق من الحقوق التنازل عنها للطرف الأول إلى الغير إلا بعد الانتهاء من توزيع جميع نسخ الكتاب موضوع التعاقد والتى أصدرها الطرف الأول وحصول الطرف الثانى كتابة على ما يفيد انتهاء توزيع الطبعة موضوع هذا العقد من الطرف الأول.

تاسعا: يقر الطرف الثانى بأنه لم يسبق له التصرف فى الحقوق التى تنازل عنها بموجب هذا العقد للطرف الأول لأى شخص أو جهة كانت بما لا يتعارض مع أحكام هذا العقد وطوال مدة سريانه.

عاشرا: يتضمن الطرف الثانى عدم التعرض للطرف الأول من أى شخص سواء كان فردا أو شخصا اعتباريا أو هيئة أو جهة ويتحمل وحده فى حالة حصول أى تعرض بكافة الأضرار التى تترتب على هذا التعويض بالإضافة إلى التزامه بالتعويضات المناسبة.

حادى عشر: يقر الطرف الثانى بأنه اتخذ عنوانه الموضح بهذا العقد موطنًا مختارًا له يصح إعلانه أو إخطاره فيه قانونًا ما لم يخطر الطرف الأول بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول واستلامه فعلا.

ثانى عشر: تختص محاكم القاهرة بالنظر فى أى نزاع ينشأ بخصوص هذا العقد فى حدود قواعد الاختصاص التى نص عليها القانون.

ثالث عشر: تحرر هذا العقد فى عدة نسخ بيد الطرف الثانى صورة والأخرى للإدارات المختصة للعمل بموجبها.

الطرف الأول　　الطرف الثانى

ب – صورة لعقد نشر فى «دار المعارف» ١٩٨٣.

عقد نشر كتاب جامعى

بين كل من:

* مؤسسة (دار المعارف) ويمثلها السيد الأستاذ/..... طرف أول.
* والسيد الأستاذ/..... طرف ثانيا

إنه فى يوم ..... الموافق / / ١٩ قد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يأتى:

١ – يعهد الطرف الثانى إلى الطرف الأول طبع ونشر وتوزيع مؤلفه.

(.....)

سواء فى جمهورية مصر العربية أو فى أى بلد آخر.

٢ – يتم طبع المؤلف فى مطابع الطرف الأول، أو أية مطبعة أخرى يختارها الطرف الأول.

٣ – يتعهد الطرف الثانى بتسليم أصول الكتاب للطرف الأول فى موعد أقصاه ١٩، وإلا حق

للطرف الأول أن يعتبر هذا العقد مفسوخًا، من تلقاء نفسه. بغير حاجة إلى إنذار أو تنبيه الطرف الثانى.

٤ – يطبع من الكتاب عدد ..... نسخة بغرض تخصيصها للبيع بالإضافة إلى ..... نسخة يخصص مجانًا للمؤلف منها ..... نسخة و ..... نسخة للطرف الأول لتوزيعها على إدارات الرقابة ودار الكتب والدعاية والإعلان ووكالاته داخل وخارج جمهورية مصر العربية.

٥ – عند إتمام طبع الكتاب، وإعداده، يقوم الطرف الأول بإخطار الطرف الثانى بموعد صدوره، وعرضه للبيع فى السوق.

٦ – اتفق الطرفان على أن حقوق التأليف تتحدد على أساس ٣٥٪ (خمسة وثلاثين فى المائة) من الثمن المبين على غلاف الكتاب بالنسبة للمبيعات داخل وخارج جمهورية مصر العربية.

وعلى أساس ٣٠٪ (ثلاثين فى المائة) من صافى سعر التوريد بالنسبة للمبيعات خارج ج.م.ع. الطبعة الخاصة.

٧ – يدفع الطرف الأول للطرف الثانى خصمًا من حساب قيمة حقوق التأليف مبلغ مليم جنيه (.....)

وذلك عند أخطاره بموعد صدور الكتاب على الوجه المبين فى البند الخامس من هذا العقد.

٨ – تحتسب حقوق التأليف على أساس ما يتم بيعه بالفعل طبقًا للبند السادس، وتسدد بعد استنزال الدفعة المنصرفة للطرف الثانى طبقًا للبند السابع من هذا العقد مرتين سنويًا، الأولى فى آخر أبريل والثانية فى آخر أكتوبر من كل عام.

٩ – لا يحق للطرف الثانى إعادة طبع الكتاب موضوع هذا العقد وذلك على أية صورة كانت، مصغرة أو مكبرة، موجزة أو مطولة... إلخ. وسواء أكان ذلك بالانفراد أم بالاشتراك مع الغير إلا بموافقة الطرف الأول.

١٠ – يجوز للطرف الأول بعد مرور سنتين من تاريخ صدور الكتاب تخفيض ثمنه بغرض تصفية الكمية المتبقية منه، كما يجوز للطرف الأول أيضا بعد إخطار الطرف الثانى تخفيض السعر فى حالة التقدم فى مناقصة حكومية، وفى هاتين الحالتين يستوفى الطرف الأول التكاليف الفعلية للطباعة وثمن الورق والكليشهات والتجليد.. إلخ من حصيلة البيع وتحتسب حقوق الطرف الثانى على أساس ٣٥٪ من الصافى (بعد خصم التكاليف المشار إليها) وتسرى هذه الشروط على حالة تدخل السلطات العامة فى تحديد أسعار الكتب بما يؤدى إلى تخفيض السعر.

١١ – فى حالة عدم توزيع الكمية المتفق على طبعها من هذا الكتاب يجوز للطرف الثانى أن يشترى جميع النسخ الباقية بسعر يقل ٢٥ عن سعر الغلاف بموافقة الطرف الأول على ذلك مع تسوية الحساب.

١٢ – مدة هذا العقد خمس سنوات ويتجدد باتفاق الطرفين لمدة أخرى مماثلة وهكذا.

١٣ - أى نزاع ينشأ عن تفسير هذا العقد أو تطبيق أحكامه. يكون الفصل فيه من اختصاص محاكم القاهرة على اختلاف درجاتها. وفقا لأحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية.

١٤ - تحرر هذا العقد من صورتين، بيد كل من الطرفين صورة. إثباتًا لما جاء به وعملاً بمقتضاه.

الطرف الأول　　الطرف الثانى

obeikandl.com

مشروع القانون الأساسى للاتحاد العام للناشرين العرب

المادة الأولى:

ينشأ فى الوطن العربى اتحاد للناشرين العرب يسمى (الاتحاد العام للناشرين العرب) وتكون له شخصية اعتبارية (معنوية) مستقلة.

المادة الثانية:

أهداف الاتحاد:

١ – العمل على رفع مستوى مهنة النشر وتدعيم رسالتها باعتبارها عملاً قوميًّا عربيًّا.

٢ – وضع دستور يلتزم به الناشرون فى عملهم ويحدد واجباتهم وحقوقهم ويرعى آداب المهنة.

٣ – توثيق العلاقات بين الناشرين العرب بعضهم وبعض وبين الهيئات العربية التى لها صلة بالكتاب العربى.

٤ – إيجاد مجالات للتعاون والعمل المشترك الذى ينهض بعمليات النشر ويعود عليها بالخير. ويخلق الفرص والإمكانيات التى تؤدى إلى ترويج الكتاب العربى وتيسير تداوله بين الأقطار العربية.

٥ – العمل على حل المشاكل وتذليل الصعاب التى تعترض تداول الكتاب العربى بين الأقطار العربية.

٦ – العمل على توسيع نطاق الانتفاع بالكتاب العربى فى جميع المستويات.

٧ – العمل على حل المشاكل الخاصة بالنقد وخفض تكاليف البريد والنقل والرسوم الجمركية بأنواعها المختلفة، وما إلى ذلك.

٨ – العمل على تنظيم وسائل التعريف والإعلام وإقامة المعارض المحلية والدولية وعقد المؤتمرات والحلقات الدراسية، والدورات التدريبية التى تخدم رسالة النشر.

٩ – إصدار نشرة تعريف دورية بالمطبوعات العربية وتيسير تبادلها.

١٠ – وضع القواعد العامة المنظمة لعمليات النشر والتوزيع والتى ترتفع بمستواها وتحول دون المنافسة والمعاملات غير المشروعة.

١١ – العمل على ترقية صناعة الكتاب وتنمية الخبرة الفنية للمشتغلين بصناعة الكتاب ونشره وتسويقه.

obeikandl.com

١٢ – وضع القواعد العادلة للتعامل بين المؤلف والناشر والموزع.

١٣ – حماية مهنة النشر من الدخلاء عليها.

١٤ – السعى لتكوين اتحادات محلية للناشرين فى البلاد العربية التى لم تتكون فيها هذه الاتحادات.

١٥ – العمل على توطيد الصلات بين الناشرين العرب والناشرين فى الدول الأخرى وكذا بينهم وبين المنظمات الدولية التى يتصل نشاطها بنشاطهم.

١٦ – التدخل لتسوية ما قد يقوم من منازعات بين الناشرين بعضهم وبعض أو بينهم وبين سواهم من المتعاملين معهم.

١٧ – العمل على حفظ حقوق المؤلفين والناشرين ورعاية مصالحهم المادية والأدبية وتنمية روح الزمالة والتعاون والتكافل الاجتماعى بينهم.

المادة الثالثة:

يتكون الاتحاد العام للناشرين العرب من اتحادات الناشرين فى البلاد العربية ومن الناشرين المنضمين من البلاد العربية التى لم يتم تكوين اتحادات للناشرين فيها.

المادة الرابعة:

يعتبر جميع أعضاء اتحادات دور النشر العربية المنضمة للاتحاد العام أعضاء فيه.

المادة الخامسة:

يتكون الاتحاد العام للناشرين العرب من الهيئات الآتية:

أولاً: المؤتمر العام.
ثانيًا: مجلس الاتحاد.
ثالثًا: الأمانة العامة.

المادة السادسة:

المؤتمر العام هو الهيئة العليا للاتحاد، ويعتبر أعضاء فيه جميع أعضاء اتحادات الناشرين المنضمين إلى الاتحاد العام، والناشرين المنضمين من البلاد العربية التى لم يتم تكوين اتحادات فيها. ويختص المؤتمر بالأمور التالية:

(أ) تحديد السياسة العامة للاتحاد.
(ب) اعتماد برنامج عمل الاتحاد أو تعديله.
(جـ) وضع المبادئ العامة لميزانية الاتحاد.

(د) تعديل النظام الأساسى للاتحاد، بموافقة ثلثى الأعضاء الحاضرين.

(هـ) إقرار اللائحة الداخلية والمالية للاتحاد.

(و) المصادقة على الميزانية والحساب الختامى اللذين يقدمهما مجلس الاتحاد.

المادة السابعة:

ينعقد المؤتمر العام دوريًا كل سنتين فى بلد عربى فى المكان والزمان اللذين يحددهما المؤتمر السابق أو مجلس الاتحاد، وللأمانة العامة أن تدعو المؤتمر إلى دورة استثنائية إذا اقتضى الأمر ذلك.

المادة الثامنة:

يرأس رئيس مجلس الاتحاد جلسات المؤتمر العام ويقوم الأمين العام بأمانة السر

المادة التاسعة:

مجلس الاتحاد هو الهيئة التنفيذية للاتحاد ويختص بالأمور التالية:

١ – تنفيذ قرارات المؤتمر العام.

٢ – انتخاب رئيس الاتحاد والأمين العام والأمناء المساعدين، كل سنتين.

٣ – تشكيل اللجان الفنية للاتحاد.

٤ – إعداد برنامج عمل الاتحاد وجدول أعمال المؤتمر العام.

٥ – اقتراح تعديل النظام الأساسى للاتحاد وإعداد اللائحة الداخلية والناشرين العرب.

٧ – النظر فى الميزانية والحساب الختامي للاتحاد وإقرارهما.

٨ – قبول التبرعات وإقرار وسائل استثمار أموال الاتحاد.

٩ – النظر فيما تعرضه الأمانة من مقترحات أو دراسات أو مشروعات والبت فيها.

١٠ – تعديل مكان المقر الرئيسى للاتحاد.

المادة العاشرة:

يتألف مجلس الاتحاد من ثلاثة ممثلين عن كل اتحاد محلى من اتحادات النشر العربية ومندوب واحد يختاره المؤتمر العام من كل بلد لا يوجد به اتحاد للناشرين، وممثل للإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية.

المادة الحادية عشرة:

ينعقد مجلس الاتحاد بصفة دروية مرة كل عام على الأقل فى المكان والزمان اللذين يحددهما فى اجتماعه السابق، ويجوز أن يعقد اجتماعات استثنائية إذا دعت الحاجة، وبشرط موافقة ثلثى الأعضاء، وتوجه الدعوة من الأمين العام الذى يقوم بعمل أمين سر المجلس.

المادة الثانية عشرة:

يقدم مجلس الاتحاد للمؤتمر العام تقريرًا عن جميع أنواع نشاطه.

المادة الثالثة عشرة:

تختص الأمانة العامة للاتحاد بما يلى:

١ - تنفيذ قرارات مجلس الاتحاد.

٢ - اتخاذ الإجراءات اللازمة لاجتماع مجلس الاتحاد ووضع جدول أعماله.

٣ - بحث طلبات الانضمام وعرضها على مجلس الاتحاد.

٤ - إعداد ميزانية الاتحاد وتنفيذها بعد إقرارها من المجلس.

٥ - اقتراح اجتماعات المؤتمرات والندوات واللجان وموضوعات بحثها، وعقد الدورات وغير ذلك مما يحقق أغراض الاتحاد.

٦ - اقتراح مشروع اللائحة الداخلية والمالية وما يمكن أن يطرأ عليه من تعديلات.

٧ - جمع ونشر المعلومات والبيانات والوثائق الاحصائية الخاصة بصناعة النشر والتوزيع فى البلاد العربية وغيرها من أنحاء العالم.

٨ - تنسيق مواعيد إقامة معارض الكتب فى البلاد العربية.

٩ - تنظيم اشتراك الاتحاد فى المؤتمرات الدولية التى تتصل بأغراضه.

المادة الرابعة عشرة:

تتكون الأمانة العامة للاتحاد من:

(أ) أمين عام ينتخبه مجلس الاتحاد لمدة سنتين قابلة للتجديد.

(ب) ثلاثة أمناء مساعدين يختارهم مجلس الاتحاد لمدة سنتين.

(جـ) جهاز تنفيذى من الموظفين الإداريين والكتابيين للقيام بالأعمال التى تقتضيها واجبات الأمانة العامة.

المادة الخامسة عشرة:

المقر الرئيسى المؤقت للاتحاد هو مدينة القاهرة.

المادة السادسة عشرة:

تتكون مالية الاتحاد من:

(أ) اشتراكات الاتحادات المحلية المنضمة إلى الاتحاد.

(ب) اشتراكات الأعضاء المنضمين من البلاد العربية التى لا يوجد بها اتحادات محلية.

(جـ) الإعانات والهبات التى يقرر مجلس الاتحاد قبولها.

(د) ريع موجودات الاتحاد.

(هـ) أية موارد أخرى يقبلها مجلس الاتحاد.

المادة السابعة عشرة:

يقرر مجلس الاتحاد قيمة الاشتراك السنوى للاتحادات المحلية المنضمة إليه وللناشرين الذين لا توجد فى بلادهم اتحادات محلية.

المادة الثامنة عشرة:

تودع أموال الاتحاد فى مصرف عربى أو أكثر يعينه مجلس الاتحاد وتحدد اللائحة الداخلية والمالية طريقة الإيداع والسحب والجهة المختصة بالصرف.

أحكام انتقالية

المادة التاسعة عشرة:

يعتبر الاتحاد العام للناشرين العرب قائمًا بمجرد موافقة كل من مجلس إدارة اتحاد الناشرين بالجمهورية العربية المتحدة ومجلس إدارة اتحاد الناشرين بلبنان على الانضمام إليه.

المادة العشرون:

تقرر الحلقة الثانية لدراسة وسائل تيسير تداول الكتاب العربى المنعقدة بالقاهرة فى الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ يناير / كانون الثانى ١٩٦٩ تشكيل مجلس مؤقت من مندوبى البلاد العربية المشتركة فى الحلقة، وذلك طبقا للتشكيل الوارد فى المادة العاشرة.

المادة الحادية والعشرون:

يختار المجلس المؤقت أمانة عامة مؤقتة من أمين عام وثلاثة أمناء مساعدين، وتمارس الأمانة العامة المؤقتة اختصاصات مجلس الاتحاد إلى أن تتم تشكيلات الاتحاد وفقا لهذا القانون.

المادة الثانية والعشرون:

يقوم الأمين العام المؤقت بجميع الإجراءات المالية إلى حين وضع اللائحة الداخلية والمالية للاتحاد، كما يقوم بالاتصال بالاتحادات المحلية والناشرين العرب وتلقى طلبات انضمامهم، ويقوم بجميع الإجراءات الأخرى التى يقتضيها استكمال إنشاء الاتحاد وتشكيلاته.

وقد أقر هذه التوصيات مجلس جامعة الدول العربية فى دور انعقاده الحادى والخمسين فى القاهرة فى الفترة من ١٠ - ١٦ مارس / آذار ١٩٦٩ م.